

Distr.
GENERAL

ICCD/COP (5)/2/Add.1
24 July 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

اتفاقية مكافحة التصحّر



مؤتمر الأطراف

الدورة الخامسة

جنيف، ١-١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١

البند ٦ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

البرنامج والميزانية

البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

مذكرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٧-١	أولا - مقدمة
٣	٣-١	ألف - الولاية
٣	٦-٤	باء - نطاق المذكرة
٤	٧	جيم - الإجراء الذي قد يتخذه مؤتمر الأطراف
٥	٢٠-٨	ثانيا - لمحة عامة
٨	٢٦-٢١	ثالثا - المنهجية المتبعة في إعداد الميزانية
٨	٢١	ألف - تكاليف الموظفين
٨	٢٦-٢٢	باء - التكاليف الأخرى وشروحيها

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات
٩	٢٨-٢٧ رابعا- الجداول والمخططات التنظيمية الموجزة
٩	الجدول ١- تحليل موجز للمتطلبات من الموارد لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣
١٠	الجدول ٢- المتطلبات المقدرة من الموارد بحسب البرامج
١١	الجدول ٣- المتطلبات المقدرة من الموارد بحسب غرض الإنفاق
١٢	الجدول ٤- متطلبات أمانة اتفاقية مكافحة التصحر من الموظفين
١٢	الجدول ٥- متطلبات الآلية العالمية من الموظفين
١٣	المخطط التنظيمي ١- الملاك الأساسي المقترح لاتفاقية مكافحة التصحر للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
١٤	المخطط التنظيمي ٢- الملاك الأساسي المقترح للآلية العالمية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
١٤	٩٤-٢٩ خامسا- البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
١٤	٣٢-٢٩ ألف- التوجيه التنفيذي والإدارة
١٦	٤١-٣٣ باء - الدعم الفني لمؤتمر الأطراف والقضايا العالمية
١٩	٥٥-٤٢ جيم- الدعم الفني للجنة العلم والتكنولوجيا والأنشطة المتصلة بها ...
٢٣	٦٣-٥٦ دال- تيسير التنفيذ والتنسيق
٢٧	٧٣-٦٤ هاء - العلاقات الخارجية وشؤون الإعلام
٣٠	٧٩-٧٤ واو - الإدارة المالية
٣٣	٩٠-٨٠ زاي- الآلية العالمية
٣٧	٩٣-٩١ حاء- تكاليف دعم البرامج
٣٩	٩٤ طاء- مساهمة البلد المضيف في الميزانية الأساسية
٣٩	٩٨-٩٥ سادسا- نفقات الطوارئ

أولاً - مقدمة

ألف - الولاية

١ - تنص المادة ١٠ (د) من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف (ICCD/COP(1)/Add.1) على أن يتضمن جدول الأعمال المؤقت لكل دورة عادية من دورات مؤتمر الأطراف، حسب الاقتضاء، الميزانية المقترحة وكذلك جميع المسائل المتعلقة بالحسابات والترتيبات المالية.

٢ - وطلب مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة، وبموجب المقرر ٤/م أ-٤، إلى الأمين التنفيذي أن يقدم إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة ميزانية برنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وأن يدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة، جداول مفصلة بالانفاقات المقترحة والاحتياجات من الموارد لكل هيئة فرعية تحت بند الميزانية للدعم الفني لمؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين.

٣ - وطلب مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة أيضاً من الأمانة أن تطلع مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة على الأنشطة التي سيجري تمويلها من الميزانية الأساسية، وحيثما يكون مناسباً، من الصندوق التكميلي، وذلك بالاتساق مع النظام المالي لمؤتمر الأطراف.

باء - نطاق المذكرة

٤ - في ضوء المقررات المذكورة أعلاه يقدم الأمين التنفيذي هنا الميزانية البرنامجية الأساسية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف. وتتضمن الوثيقة (ICCD/COP(5)/2/Add.2) معلومات عن المتطلبات التقديرية للصندوق التكميلي والصندوق الخاص في فترة السنتين المقبلة. وتتضمن الوثيقة (ICCD/COP(5)/2/Add.5) معلومات عن التكاليف المقدرة لوحدات التنسيق الإقليمية.

٥ - ويرد ملخص المتطلبات الإجمالية من الموارد الأساسية لفترة السنتين في الجدول ٢ بحسب البرامج وفي الجدول ٣ بحسب غرض الإنفاق. ويعرض الفصل الثاني لمحة عامة عن الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، في حين يسرد الفصل الثالث المنهجية المستخدمة في إعداد الميزانية. وترد الجداول والمخططات التنظيمية الملخصة وتفصيل برنامج العمل والميزانية المقترحين في الفصلين الرابع والخامس على التوالي.

٦ - ويعرض الفصل السادس الميزانية الطارئة من أجل تكاليف خدمة المؤتمرات للدورة السادسة لمؤتمر الأطراف. وقد وضعت الميزانية البرنامجية المقترحة للدورة السادسة لمؤتمر الأطراف في عام ٢٠٠٣ بناءً على الافتراض بأنها ستعقد في مقر الأمانة في بون. وفي حالة عقد مؤتمر الأطراف في بون، و/أو اتخاذ قرار من جانب

الجمعية العامة للأمم المتحدة بالتوقف عن تمويل خدمات المؤتمرات لدورات مؤتمر الأطراف، فستنشأ الحاجة لموارد إضافية لخدمة المؤتمرات.

جيم - الإجراء الذي قد يتخذه مؤتمر الأطراف

٧- قد يرغب مؤتمر الأطراف نتيجة مداولاته في دورته الخامسة في أن:

(أ) ينظر في ميزانية تحتوي العناصر التالية:

١- ميزانية برنامجية إجمالية قدرها ٦٠٠ ٢٩٢ ٢٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وذلك للأغراض المدرجة في الجدول ٢ أدناه (لا تتضمن بنوداً لمخصصات الطوارئ)؛

٢- جدول ملاك الموظفين المتضمن ٦ وظائف جديدة، يزعم ملء أربع منها في عام ٢٠٠٢ واثنين في عام ٢٠٠٣، وذلك في الأمانة، و ١٤ وظيفة جديدة للآلية العالمية كما يتبين من الجدولين ٤ و ٥ على التوالي؛

٣- نص يمكن الأمين التنفيذي من نقل الموارد فيما بين البرامج، ضمن حدود معينة، وذلك وفقاً لأحكام المقرر ٦/م أ-١، الفقرة ٦، والمقرر ٣/م أ-٣، الفقرة ٥ (اللتان تتفقان مع الفقرة ٦ من الإجراءات المالية)؛

٤- مستوى لاحتياطي رأس المال العامل يبلغ ٨,٣ في المائة.

(ب) ينظر في إدراج مستويات الموارد المعتمدة في الميزانية البرنامجية على أساس طارئ من أجل الأنشطة التالية:

خدمة المؤتمرات والتكاليف اللوجيستية المتصلة بها من أجل اجتماعات هيئتي الاتفاقية، إذا لم تخصص الجمعية العامة الأموال اللازمة لذلك في الميزانية العادية للأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ و/أو إذا عقد الاجتماع في بون.

(ج) يحيط علماً بالتمويل المقدر للصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية والصندوق الخاص للمشاركة.

(د) يستعرض القواعد المالية الحالية المتصلة بالحدود الدنيا والقصى لجدول الاقتطاعات، ومراعاة جدول الاقتطاعات الجديد للأمم المتحدة الذي اعتمده الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

ثانياً - ملحة عامة

٨- يجسد مشروع البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ أحكام الاتفاقية ومقررات مؤتمر الأطراف. كما أنه يراعي تماماً التقييم الشامل الذي أجراه الفريق العامل المخصص لإجراء استعراض وتحليل متعمقين للتقارير المقدمة في الدورتين الثالثة والرابعة لمؤتمر الأطراف ويتصدى أيضاً للتحديات المحددة ذات الإطار الزمني الوارد ذكرها في الإعلان بشأن التعهدات لتعزيز تنفيذ التزامات الاتفاقية الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة.

٩- ويعتمد مشروع البرنامج والميزانية أيضاً على الهياكل القائمة للاتفاقية. حيث أنه يعرض أفضل التقديرات المتعلقة بالأنشطة على مدى السنتين القادمتين استناداً إلى مقررات مؤتمر الأطراف. وسيكون خاضعاً للتعديل وفقاً للمقررات والتوجيهات الصادرة عن الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف.

١٠- وقد رأت الأمانة لدى تقديم البرنامج والميزانية أنه ينبغي إعطاء الأولوية للتمويل الكافي لست وظائف أقرها مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة في ريسيفي (٤ وظائف من فئة ف-٤، ووظيفة واحدة من الفئة ف-٢ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة). والتي لم يتم تخصيص أية اعتمادات مالية لها. ولو كان تم مثل هذا التخصيص، فإن التكاليف ذات الصلة كانت ستبلغ ٥٧٠.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لكل سنة من فترة السنتين. أما التكلفة الإجمالية الناجمة عن برامج أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر فكانت ستصل إلى ٢٠٠ ٧٣١ ١٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وينبغي اعتبار ذلك على أنه المستوى المطلوب للإبقاء على الهيكل المعتمد حالياً. وينبغي أن يقارن ذلك بالمتطلبات الإجمالية الوارد ذكرها في هذه الميزانية البرنامجية المقترحة، والتي تقدر بمبلغ ١٢ ٥٨٨ ٧٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وذلك لبرامج الأمانة والتي تعكس زيادة قدرها ١٧,٣ في المائة بالمقارنة مع فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

١١- أما إجمالي المتطلبات من الموارد لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، بما في ذلك تكاليف دعم البرامج واحتياطي رأس المال العامل، باستثناء التكاليف المحتملة لخدمة المؤتمرات، فيقدر بمبلغ ٢٠ ٢٩٢ ٦٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، وهذا يعني ٩ ٨٤٨ ٥٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لعام ٢٠٠٢ و ١٠ ٤٤٤ ١٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لعام ٢٠٠٣. ويمثل ذلك زيادة في تكاليف برامج أمانة

اتفاقية مكافحة التصحر بنسبة ١٧,٣ في المائة، كما جاء في الفقرة ١٠ أعلاه، و١٢٦ بالمائة بالنسبة لمكتب الآلية العالمية.

١٢ - وتهدف مجالات التركيز الرئيسية في البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تعزيز قدرة الأمانة على أداء وظائفها. والأنشطة المقترحة هي على النحو التالي:

(أ) تحسين الخدمات المقدمة لمؤتمر الأطراف فيما يتعلق بعملية تقديم البلاغات من جانب الأطراف، والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية؛

(ب) تزويد الأطراف بالمعلومات والدعم، عند الطلب، لتطبيق مرفق التنفيذ الإقليمي من أجل أوروبا الوسطى والشرقية؛

(ج) تحسين كفاءة وفاعلية عمل لجنة العلم والتكنولوجيا؛

(د) تحسين الأنشطة الإعلامية من خلال وضع استراتيجية إعلامية تتضمن تحسين الموقع على الشبكة العالمية ومكتبة ومنشورات مرجعية؛

(هـ) توفير المعلومات، والمشورة في مجال السياسة العامة وتسهيل دمج برامج العمل للبلدان النامية المتأثرة في استراتيجياتها الإنمائية الإجمالية إضافة إلى الأطر السياسية ذات الصلة التي تتلقى الدعم من شركائها الثنائيين والمتعددي الأطراف؛

(و) وضع وتنفيذ برامج تآزرية مع الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة، ولا سيما اتفاقيات التنوع البيولوجي، وتغير المناخ والأراضي الرطبة؛

(ز) وضع السياسات والإجراءات الإدارية والمالية والمتصلة بملاك الموظفين وغيرها من نظم المراقبة الداخلية.

١٣ - وعملا بالمقررات السابقة الصادرة عن مؤتمر الأطراف (مثل المقرر ٥/م أ-٣)، فقد شدد الفريق العامل المخصص على دمج برامج العمل الوطنية في الاستراتيجيات والبرامج الإنمائية الإجمالية للبلدان المتأثرة عندما أجرى دراسته المتعمقة للتقارير المقدمة في الدورتين الثالثة والرابعة لمؤتمر الأطراف. وبالمثل فقد وجد أنه من المهم أن يتخذ الشركاء الثنائيون والمتعددي الأطراف إجراءات لدمج مسألة التصحر في برامجهم وتوفير التمويل اللازم لتنفيذ برامج العمل الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية. وسوف تشدد الأمانة على الجهود الرامية إلى تحسين خدماتها، وتوفير المعلومات والدعوة إلى اتباع سياسات عامة بشأن هذه العملية البالغة الأهمية.

١٤- وستواصل الأمانة وضع وتنفيذ برامج العمل المشتركة مع اتفاقية التنوع البيولوجي، التي اعتمدت في حزيران/يونيه ٢٠٠٠. وبالمثل فإنه يتم وضع برنامج عمل مشترك مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية الأراضي الرطبة. وسيضمن برنامج العمل تقديم كل من المشورة والدعم في مجال السياسة العامة لصانعي القرارات على المستوى القطري بغية تمكينهم من النهوض بوجه أفضل بدمج مسائل التصحر والتنوع البيولوجي وتغير المناخ في عملية رسم السياسات الوطنية.

١٥- وستتخذ الأمانة الإجراءات اللازمة لتسهيل تنفيذ مقررات الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف بشأن تحسين كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا.

١٦- وعملا بالمقرر ٥/م أ-٤، سيقوم مؤتمر الأطراف في دورته السادسة باستعراض تقارير جميع الأطراف. ومن المتوقع، في ضوء التجارب السابقة، أن يقوم قرابة ١٢٠ من البلدان النامية الأطراف بإعداد تقاريرها الوطنية بدعم من الأمانة. ويقترح هنا تعزيز خدمات الأمانة كي تتمكن من توفير المشورة وأشكال المساعدة الأخرى لهذه البلدان في الوقت المناسب. وسوف تعد الأمانة أيضا تقارير تحليلية موجزة كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف. غير أنه يؤمل أن تغطي التكاليف المتصلة بإعداد التقارير الوطنية عن طريق التبرعات من خلال الصندوق التكميلي.

١٧- وسوف تسهل الأمانة، عند الطلب، تطبيق مرفق التنفيذ الإقليمي الجديد من أجل أوروبا الوسطى والشرقية، الذي تم اعتماده بموجب المقرر ٧/م أ-٤. وسيتم تزويد الأطراف ذات الصلة بالمعلومات والمشورة لوضع برامج عملها الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية.

١٨- وستواصل الأمانة تحسين أنشطتها الإعلامية. وسوف يستمر تحسين الموقع على الشبكة العالمية بغية توفير المعلومات والوثائق للأطراف والشركاء الآخرين وعامة الجمهور في الوقت المناسب وعلى نحو يعول عليه. وسوف يتم تنظيم الوثائق والمنشورات المتوفرة كي تصبح جزءا من مكتبة مرجعية عن التصحر.

١٩- وسيتم تعزيز القدرة في برنامج الإدارة المالية بهدف ضمان إجراء التحسينات في توفير الخدمات المطلوبة للأطراف. وسوف تبذل جهود كبيرة لوضع سياسات مالية وسياسات للموارد البشرية، وإيجاد برامج إدارية إلكترونية متكاملة، وتحسين الضوابط المحاسبية وتوفير الخدمات اللوجستية للاجتماعات. ومن المتوقع أن يضطلع هذا البرنامج بتقديم المزيد من الخدمات التي تقدمها الأمم المتحدة في جنيف حاليا، وبذلك تختصر الفترة الزمنية الفاصلة لتقديم الخدمات. ويتم تمويل معظم الوظائف القائمة من خلال عائدات دعم برامج الأمم المتحدة. وسيواصل الأمين التنفيذي التفاوض من أجل تخصيص المزيد من الأموال من دخل دعم البرامج، بغية بناء القدرة اللازمة لهذه البرامج.

٢٠- ويمكن تلخيص مجال التركيز الرئيسي للبرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، الذي أسفر عن زيادة في الموارد المالية، على النحو التالي: تعزيز الخدمات الاستشارية لتوفير الدعم لإعداد البلاغات الوطنية؛ ووضع برامج عمل على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية؛ وتسهيل العمليات التشاورية؛ وتسهيل دمج برامج العمل لمكافحة التصحر في الاستراتيجيات الإنمائية والأطر السياسية ذات الصلة في البلدان المتأثرة إضافة إلى برامج شركائها؛ وتقديم المساعدة لوضع وتنفيذ برامج تآزرية مع الاتفاقيات الأخرى؛ وتوفير المساعدة للأطراف لتحسين كفاءة لجنة العلم والتكنولوجيا؛ وتسهيل عملية وضع البلاغات الوطنية ودعم الأنشطة الإعلامية.

ثالثاً- المنهجية المتبعة في إعداد الميزانية

ألف- تكاليف الموظفين

٢١- تعكس البيانات المالية في هذه الوثيقة التكاليف العادية للمرتبات استناداً إلى جداول رواتب الأمم المتحدة التي وضعت لبون. كما أنها تتضمن التكاليف العامة للموظفين التي تبلغ نسبتها ٤٠ في المائة استناداً إلى النفقات الفعلية في إطار اتفاقية التصحر على الموظفين من الفئة الفنية و ١٥ في المائة لموظفي الخدمات العامة. وقد افترض فيها سعر صرف قدره ٢,٢ مارك ألماني لكل دولار من دولارات الولايات المتحدة. وسيتم تعديل هذا السعر، حسب ومتى دعت الضرورة، في التقديرات المنقحة التي سيتم تقديمها إلى مؤتمر الأطراف في دورته السادسة. ومن المقدر أن تزداد تكاليف الموظفين بنسبة قدرها ١ في المائة سنوياً.

باء- التكاليف الأخرى وشروحيها

٢٢- تقدر تكاليف سفر الموظفين والمستشارين وبدلات المعيشة اليومية المصروفة لهم بمبلغ ٢٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في اليوم الواحد.

٢٣- وتندرج مصروفات التشغيل العامة كالإيجارات والاتصالات والتدريب والأثاث ولوازم ومعدات المكاتب في بند برنامج الإدارة والمالية في الميزانية. كما أن تكاليف المساعدة المؤقتة التي تنشأ الحاجة إليها في فترات الذروة تندرج في الميزانية تحت بند برنامج الإدارة والمالية أيضاً.

٢٤- وتندرج مخصصات التغطية التأمينية لموظفي الأمانة، كما يتطلب "التذييل دال" من القواعد الإدارية لموظفي الأمم المتحدة، تحت بند تكاليف الموظفين في برنامج الإدارة والمالية.

٢٥- وسوف يغطي جزء من رسوم النفقات العامة التي أعادتها الأمم المتحدة إلى الأمانة جزءاً من المرتبات والتكاليف ذات الصلة المتعلقة بموظفي الإدارة والمالية.

٢٦- وسيعقد اجتماع لأعضاء مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا في بون لمدة يومين. كما سيعقد أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف اجتماعين مدة كل واحد منهما يوم واحد في بون. وسيعقد مؤتمر الأطراف السادس في بون في عام ٢٠٠٣ لفترة أسبوعين، وذلك في حالة عدم تقديم أي عرض من أي طرف لاستضافة تلك الدورة وتغطية التكاليف المالية الإضافية.

رابعاً- الجداول والمخططات التنظيمية الموجزة

٢٧- يراعي اقتراح الميزانية هذا جدول ملاك الموظفين الذي يتضمن ٤٣ وظيفة والذي وافق عليه مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة (المقرر ٣/م أ-٣، الفقرة ٣). وعليه فإن هذا الاقتراح يشمل مبلغ ٥٧٠.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتغطية تكاليف الوظائف الجديدة التي تم إقرارها (٤ وظائف ف-٤)، ووظيفة واحدة ف-٢ وموظف معاون واحد). وبالتالي فإنه يتعين اعتبار مبلغ ١٠٧٣١٢٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة على أنه المستوى اللازم لتغطية هذه النفقات، أي المستوى المطلوب للإبقاء على الهيكل الحالي.

٢٨- وكما يتبين من الجدول ١ أدناه، فإن متطلبات الأمانة من الموارد الإضافية في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تعكس زيادة نسبتها ١٧,٣ في المائة في تكاليف الهيكل المعتمد. وتمثل المتطلبات من الموارد التي قدمتها الآلية العالمية زيادة قدرها ١٢٦ في المائة في تكاليف الهيكل المعتمد.

الجدول ١- تحليل موجز للمتطلبات من الموارد لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وصف النشاط	٢٠٠١ المبلغ المعتمد	الأموال الإضافية للوظائف المعتمدة دون تمويل	التكاليف الإجمالية للهيكل الحالي	الموارد الإضافية اللازمة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	مجموع المتطلبات من الموارد لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣	بالنسبة المئوية للزيادة
	(أ)	(ب)	(ج) = (أ+ب)	(د)	(هـ) = (ج+د)	(و) = (د/ج)
تكاليف الموظفين - اتفاقية مكافحة التصحر	٥٧٢٣,٥	١١٤٠,٠	٦٨٦٣,٥	١٤٦٠,٢	٨٣٢٣,٧	٢١,٣
البرنامج	٣٨٦٧,٧	٠,٠	٣٨٦٧,٧	٣٩٧,٣	٤٢٦٥,٠	١٠,٣
المجموع الفرعي لأمانة اتفاقية مكافحة التصحر	٩٥٩١,٢	١١٤٠,٠	١٠٧٣١,٢	١٨٥٧,٥	١٢٥٨٨,٧	١٧,٣
تكاليف الموظفين - الآلية العالمية	٢٦٥٠,٠	٠,٠	٢٦٥٠,٠	٣٣٤٠,٠	٥٩٩٠,٠	١٢٦,٠
مجموع الأموال (اتفاقية مكافحة التصحر + الآلية العالمية)	١٢٢٤١,٢	١١٤٠,٠	١٣٣٨١,٢	٥١٩٧,٥	١٨٥٧٨,٧	٣٨,٨

الجدول ٢ - المتطلبات المقدرة من الموارد بحسب البرامج
الصندوق العام (الميزانية الأساسية)
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	البرامج
				برامج اتفاقية مكافحة التصحر
١ ٥٥٠,٠	٧٩٠,٠	٧٦٠,٠	١ ٥٤٨,٨	التوجيه التنفيذي والإدارة
٢ ١٠١,٠	١ ١٠١,٠	١ ٠٠٠,٠	١ ١٨٠,٨	الدعم الفني لمؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين (١)
٥ ٠٤٠,٦	٢ ٦١٥,٠	٢ ٤٢٥,٦	٣ ٨٨٢,١	تيسير التنفيذ والتنسيق
١ ٥١٢,٢	٧٨١,٣	٧٣٠,٩	٩٤٦,٢	العلاقات الخارجية وشؤون الإعلام
٢ ٣٨٤,٩	١ ١٩٣,٠	١ ١٩١,٩	٢ ٠٣٣,٣	الإدارة والمالية
١٢ ٥٨٨,٧	٦ ٤٨٠,٣	٦ ١٠٨,٤	٩ ٥٩١,٢	المجموع الفرعي لبرامج أمانة اتفاقية مكافحة التصحر
٥ ٩٩٠,٠	٣ ١١٩,٠	٢ ٨٧١,٠	٢ ٦٥٠,٠	الآلية العالمية
١٨ ٥٧٨,٧	٩ ٥٩٩,٣	٨ ٩٧٩,٤	١٢ ٢٤١,٢	مجموع البرامج
٢ ٤١٥,٢	١ ٢٤٧,٩	١ ١٦٧,٣	١ ٥٩١,٤	النفقات العامة
٢٠٧,٧	٥١,٤	١٥٦,٣	١٦٣,١	احتياطي رأس المال العامل (٢)
٢١ ٢٠١,٦	١٠ ٨٩٨,٦	١٠ ٣٠٣,٠	١٣ ٩٩٥,٧	مجموع المتطلبات المقدرة من الموارد
				مطروحا منها
٩٠٩,٠	٤٥٤,٥	٤٥٤,٥	١ ١٣٦,٤	إسهام الحكومة المضيفة
٢٠ ٢٩٢,٦	١٠ ٤٤٤,١	٩ ٨٤٨,٥	١٢ ٨٥٩,٣	المبلغ الصافي المطلوب

(١) تم تجميع الخدمات المتصلة ذات الصلة بغية تعزيز الاتساق. وقد أسفر ذلك عن دمج البرنامج الذي كان يعرف سابقا باسم أجهزة تقرير السياسات في برنامج الدعم الفني لمؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين.

(٢) بالنسبة لعام ٢٠٠٢ بلغ حساب احتياطي رأس المال العامل ٧٤٥ ٣٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، منها ٥٨٩ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة يتوقع ترحيلها من فترة السنتين السابقة. ويبلغ احتياطي رأس المال العامل ٧٩٦ ٧٠٠ دولار لعام ٢٠٠٣، منها ٧٤٥ ٣٠٠ دولار تم ترحيلها من عام ٢٠٠٢.

الجدول ٣- المتطلبات المقدرة من الموارد بحسب غرض الإنفاق
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	غرض الإنفاق
٨ ٣٢٣,٧	٤ ٢٩٥,٣	٤ ٠٢٨,٤	٥ ٧٢٣,٥	تكاليف الموظفين
٧٨٠,٠	٣٩٠,٠	٣٩٠,٠	١ ٠٦١,٦	المستشارون والخبراء
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٣٧,٦	سفر الممثلين والمشاركين في الاجتماعات
١ ٥٦٠,٠	٨٢٠,٠	٧٤٠,٠	١ ٢٦٧,٤	السفر الرسمي للموظفين
٦١٠,٠	٣١٠,٠	٣٠٠,٠	٦٣٣,٤	الخدمات التعاقدية
٥٠٠,٠	٢٥٠,٠	٢٥٠,٠	٣٦٩,٧	مصاريف التشغيل العامة
٣٥,٠	٢٥,٠	١٠,٠	٤٨,٠	الضيافة
٢٦٠,٠	١٣٠,٠	١٣٠,٠	١٠٠,٠	اللوازم والمواد
١٨٠,٠	٩٠,٠	٩٠,٠	٥٠,٠	شراء المعدات
٣٤٠,٠	١٧٠,٠	١٧٠,٠	٣٠٠,٠	المساهمات في الخدمات المشتركة
١٢ ٥٨٨,٧	٦ ٤٨٠,٣	٦ ١٠٨,٤	٩ ٥٩١,٢	المجموع الفرعي لبرامج أمانة اتفاقية مكافحة التصحر
٥ ٩٩٠,٠	٣ ١١٩,٠	٢ ٨٧١,٠	٢ ٦٥٠,٠	مخصصات الآلية العالمية
١٨ ٥٧٨,٧	٩ ٥٩٩,٣	٨ ٩٧٩,٤	١٢ ٢٤١,٢	مجموع البرامج
٢ ٤١٥,٢	١ ٢٤٧,٩	١ ١٦٧,٣	١ ٥٩١,٤	النفقات العامة
٢٠٧,٧	٥١,٤	١٥٦,٣	١٦٣,١	احتياطي رأس المال العامل
٢١ ٢٠١,٦	١٠ ٨٩٨,٦	١٠ ٣٠٣,٠	١٣ ٩٩٥,٧	مجموع المتطلبات المقدرة من الموارد
				<u>مطروحا منها</u>
٩٠٩,٠	٤٥٤,٥	٤٥٤,٥	١ ١٣٦,٤	إسهام الحكومة المضيفة
٢٠ ٢٩٢,٦	١٠ ٤٤٤,١	٩ ٨٤٨,٥	١٢ ٨٥٩,٣	المبلغ المطلوب

الجدول ٤ - متطلبات أمانة اتفاقية مكافحة التصحر من الموظفين

٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	ألف - الفئة الفنية وما فوقها
١	١	١	مساعد أمين عام
٢	٢	٢	مد-١
١٠	٩	٦	ف-٥
٩	١٠	١٠	ف-٤
٥	٥	٧	ف-٣
٦	٤	٤	ف-٢
٣٣	٣١	٣٠	المجموع الفرعي ألف
١٦	١٦	١٣	باء - فئة الخدمات العامة
٤٩	٤٧	٤٣	المجموع (ألف + باء)

الجدول ٥ - متطلبات الآلية العالمية من الموظفين

٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١/٢٠٠٠	ألف - الفئة الفنية وما فوقها
١	١	١	مد-٢
١	١	١	مد-١
٦	٦	٣	ف-٥/٣*
١	١	صفر	ف-٤
٥	٥	صفر	ف-٣/٢*
١٤	١٤	٥	المجموع الفرعي ألف
١٠	١٠	٥	باء - فئة الخدمات العامة
٢٤	٢٤	١٠	المجموع (ألف + باء)

* تعني الفئات ف٣/٥ وف٢/٣ أن المرشحين الناجحين لشغل الوظائف سيتم تعيينهم ضمن حدود الفئة ف٣/٥ وف٢/٣ استنادا إلى الخبرة السابقة والمؤهلات.

المخطط التنظيمي ١- الملاك الأساسي المقترح لاتفاقية مكافحة التصحر للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣

التوجيه التنفيذي والإدارة							
١ مساعد أمين عام؛ ١ مد-١؛ ١ ف-٤؛ ٣ خدمات عامة							
تسهيل التنفيذ والتنسيق							
١ مد-١؛ ١ خدمات عامة							
الإدارة والمالية	لجنة العلم والتكنولوجيا	الدعم الفني المقدم إلى مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية وإسداء المشورة القانونية والقضايا العالمية	العلاقات الخارجية وشؤون الإعلام	أوروبا	وحدة أمريكا اللاتينية والكاريببي	وحدة أفريقيا	وحدة آسيا
١ ف-٥؛	١ ف-٥؛	٢ ف-٥؛	١ ف-٥؛	١ ف-٥؛	١ ف-٥؛	١ ف-٥؛	١ ف-٥؛
١ ف-٤؛	١ ف-٤؛	١ ف-٣؛	١ ف-٣؛	١ خدمات	١ ف-٤؛	٣ ف-٤؛	٣ ف-٤*؛
٣ خدمات عامة	١ خدمات عامة	١ ف-٢؛	٣ ف-٢؛	عامة	١ ف-٣؛	١ ف-٣؛	١ ف-٣؛
		١ خدمات عامة	٢ خدمات عامة		١ ف-٢**؛	١ ف-٢**؛	١ خدمات عامة
					١ خدمات عامة	٢ خدمات عامة	

* من المقترح رفع مستوى وظيفة واحدة في عام ٢٠٠٣.

** سيتم ملء وظيفتين من مستوى ف-٢ في عام ٢٠٠٣.

المخطط التنظيمي ٢- الملاك الأساسي المقترح للآلية العالمية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣
الريادة والإدارة العامة

	١ مد-٢؛ ١ مد-١؛ ١ ف-٥*؛ ١ ف-٣**؛ ٤ خ ع		
وحدة نظم المعلومات والتحليل المالي	وحدة أمريكا اللاتينية والكاربيبي	وحدة آسيا وشمال أفريقيا	وحدة أفريقيا
١ ف-٤؛ ١ ف-٣؛ ١ خ ع	١ ف-٥؛ ١ ف-٣؛ ١ خ ع	٢ ف-٥؛ ١ ف-٣؛ ٢ خ ع	٢ ف-٥؛ ١ ف-٣؛ ٢ خ ع

* يمكن ملء الوظائف الست المقترحة من مرتبة ف-٥ أيضا من مرتبة ف-٤ أو ف-٣ رهنا بمؤهلات المرشح الفائز.

** يمكن أيضا ملء الوظائف الخمس المقترحة من مرتبة ف-٣ بوظائف من مرتبة ف-٢ رهنا بمؤهلات المرشح الفائز.

خامسا - البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣

ألف - التوجيه التنفيذي والإدارة

الجدول ٦ - المتطلبات من الموارد من أجل التوجيه التنفيذي والإدارة
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	غرض الانفاق
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	تكاليف الموظفين (١ مساعد أمين عام، ١ مد-١، ١ ف-٤، ٣ خ ع)
١٠٢٠,٠	٥٢٠,٠	٥٠٠,٠	١٠٩٠,٨	السفر الرسمي للموظفين
٥١٠,٠	٢٦٠,٠	٢٥٠,٠	٤٥٠,٠	الضيافة
٢٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	٨,٠	
١٥٥٠,٠	٧٩٠,٠	٧٦٠,٠	١٥٤٨,٨	مجموع المتطلبات من الموارد

الجدول ٧ - المتطلبات من الوظائف من أجل التوجيه التنفيذي والإدارة

٢٠٠٣	٢٠٠١	٢٠٠١	غرض الانفاق
			ألف - الفئة الفنية وما فوقها
١	١	١	مساعد أمين عام
١	١	١	مد - ١
١	١	صفر	ف - ٤
صفر	صفر	١	ف - ٣
٣	٣	٣	المجموع الفرعي
٣	٣	٣	باء - فئة الخدمات العامة
٦	٦	٦	المجموع (ألف + باء)

٢٩- ويوفر برنامج التوجيه التنفيذي والإدارة الدعم للأمين التنفيذي في ضمان عمل الأمانة على نحو فعال وميسور. وينظم البرنامج لهذا الغرض عملية الإدارة الداخلية ويكفل التدفق الكافي للمعلومات في كافة أرجاء الأمانة. كما أنه يقدم الدعم الفني والمشورة لمؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين. ويمثل البرنامج أيضا الأمانة لدى الأطراف الفاعلة الأخرى في الأنشطة المتعلقة بالاتفاقية ويساعد في بناء الشراكات من أجل دعم تنفيذ الاتفاقية.

٣٠- وسوف تبذل جهود خاصة في إطار البرنامج في فترة السنتين المقبلة في البلدان النامية المتأثرة، إضافة إلى التعاون مع الشركاء الثنائيين والمتعددي الأطراف، من أجل التشجيع على تطبيق سياسته لدمج برامج العمل الوطنية بشأن التصحر في الاستراتيجيات الإنمائية الإجمالية.

٣١- وبغية القيام على نحو فعال بالمسؤوليات الكبيرة المسندة إلى هذا البرنامج، يقترح إعادة تصنيف وظيفة المساعد الخاص كما ورد في الجدول ٧ أعلاه. وتشمل واجبات هذا البرنامج الحاجة لتطوير وتعزيز التعاون مع جميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة في إطار الاتفاقية، بما فيها الأطراف الفاعلة من البلدان الأطراف، والهيئات الدولية ذات الصلة والمجتمع المدني، بغرض تعزيز دعمها لعملية تنفيذ الاتفاقية. وسوف يتواصل توفير خدمات الدعم من خلال البرنامج بفضل وظائف الخدمات العامة الثلاث: سكرتيرتا الأمين التنفيذي ونائبه وكاتب السجل.

٣٢- وبالإضافة إلى تكاليف الموظفين، تشمل المتطلبات من الموارد من أجل البرنامج السفر الرسمي للموظفين. وتعكس الزيادة في نفقات السفر الجهود المبذولة لتطوير و/أو تعزيز التعاون والتواصل مع جميع الأطراف، والاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة والوكالات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة إضافة إلى المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية، من أجل دمج اتفاقية مكافحة التصحر في أنشطتها الإنمائية على نحو أفضل.

باء - الدعم الفني لمؤتمر الأطراف والقضايا العالمية

**الجدول ٨ - المتطلبات من الموارد من أجل الدعم الفني لمؤتمر الأطراف والقضايا العالمية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)**

المجموع	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	غرض الانفاق
	٩٠٠,٠	٤٥٠,٠	٤٥٠,٠	٣٦٦,١	تكاليف الموظفين
					(٢ ف ٥، ١ ف ٣، ١ ف ٢، ١ خ ع)
	١٠٠,٠	٥٠,٠	٥٠,٠	٧٠,٠	المستشارون والخبراء
	١٠٠,٠	٥٠,٠	٥٠,٠	٤٠,٠	السفر الرسمي للموظفين
	٦٠,٠	٦٠,٠	٠,٠	٨٥,٠	سفر الموظفين الفنيين إلى مؤتمر الأطراف
					السادس
	١٥,٠	١٥,٠	٠,٠	٣٠,٠	الضيافة
	١ ١٧٥,٠	٦٢٥,٠	٥٥٠,٠	٥٩١,١	مجموع المتطلبات من الموارد

الجدول ٩ - المتطلبات من الموظفين من أجل الدعم الفني لمؤتمر الأطراف والقضايا العالمية

٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	غرض الانفاق
			ألف - الفئة الفنية وما فوقها
٢	٢	١	ف - ٥
صفر	صفر	١	ف - ٤
١	١	١	ف - ٣
١	١	١	ف - ٢
٤	٤	٤	المجموع الفرعي ألف
١	١	١	باء - فئة الخدمات العامة
٥	٥	٥	المجموع (ألف + باء)

٣٣- وسوف تعزز الأمانة الدعم الذي تقدمه إلى مؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين وتواصل توفير الخدمات التنظيمية والفنية:

(أ) مؤتمر الأطراف كما نصت على ذلك المادة ٢٢ من الاتفاقية وإلى أجهزة تقرير السياسات فيه؛

(ب) من أجل تحديد وتطوير برامج العمل المشتركة مع الاتفاقيات والهيئات الأخرى ذات الصلة.

٣٤- وسيواصل مؤتمر الأطراف النظر في كل من البنود الدائمة والمختارة، ولا سيما فيما يتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية. وقد قرر مؤتمر الأطراف (المقرر ٥/م أ-٤) إدراج البنود التالية في جدول أعمال دورته السادسة: (أ) استعراض تقارير التنفيذ المقدمة من البلدان الأطراف المتأثرة في جميع الأقاليم، (ب) واستعراض التقارير المتعلقة بالتقدم المحرز في صياغة وتنفيذ برامج العمل دون الإقليمية والإقليمية في جميع الأقاليم، (ج) واستعراض تقارير البلدان المتقدمة الأطراف، والأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى بشأن الدعم الذي قدمته في إعداد وتنفيذ برامج العمل بموجب الاتفاقية.

٣٥- وستواصل الأمانة وضع الترتيبات اللوجستية، وتقديم الخدمات والوثائق لاجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين، وستجمع وتولف وتحيل التقارير المقدمة إليها من قبل الأطراف والمراقبين في الاتفاقية. وعملاً بالمقرر ٢/م أ-٣، سوف تضطلع الأمانة بإجراء استعراض عام لأنشطتها وتقديم تقريراً بهذا الخصوص إلى مؤتمر الأطراف كي ينظر فيه في دورته السادسة.

٣٦- ومن المفترض أن يجتمع مؤتمر الأطراف لفترة أسبوعين في عام ٢٠٠٣. وسوف يتم تقديم خدمة المؤتمرات، وذلك لإتاحة الفرصة لعقد اجتماعين متزامنين خلال هذين الأسبوعين، مما يعني عقد ٢٠ اجتماعاً في الأسبوع، أو ٤٠ اجتماعاً على مدى الأسبوعين.

٣٧- وقد تم وضع الميزانية المقترحة للدورة السادسة لمؤتمر الأطراف على أساس الافتراض بأن هذه الدورة ستعقد في المقر الرئيسي لاتفاقية مكافحة التصحر. وإذا قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة التوقف عن تمويل خدمة المؤتمرات المقدمة لدورات مؤتمر الأطراف، فستنشأ الحاجة لموارد إضافية من أجل خدمة المؤتمرات. وقد تم الاحتياط لذلك بموجب "مخصصات الطوارئ" في الفصل السادس من هذه الوثيقة.

٣٨- وسوف يوجه المكتب الأمانة في تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة وفي التحضير للدورة السادسة. ومن المتوقع أن يعقد اجتماعان لمكتب مؤتمر الأطراف قبل الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف. أما التكاليف اللوجستية المرتبطة بتنظيم اجتماعي المكتب هذين فتندرج في المتطلبات من الموارد من أجل برنامج الإدارة والمالية.

٣٩- وتشمل الميزانية المقترحة لهذا البرنامج سفر الموظفين لحضور الاجتماعات الدولية ذات الصلة. ويتضمن الاقتراح مخصصات للأمانة من أجل الاستفادة من خدمات الخبرة التخصصية من خلال المستشارين للقيام بأعمال قصيرة الأمد بغية تلبية المتطلبات الوارد ذكرها في مقررات مؤتمر الأطراف. كما ينص الاقتراح على سفر موظفي الأمانة الفنيين لتقديم الخدمات للدورة السادسة لمؤتمر الأطراف وتكاليف الضيافة خلال هذه الدورة. وقد أدرجت هذه البنود في البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ تحت عنوان "أجهزة تقرير السياسات".

٤٠- وستواصل الأمانة تزويد مؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين بأية مشورة قانونية قد تحتاجها. وستنشأ متطلبات المشورة القانونية عن الترتيبات الناجمة عن الربط المؤسسي مع الأمم المتحدة، ووضع مشاريع الاتفاقات مع الحكومات التي تستضيف الاجتماعات المتعلقة باتفاقية مكافحة التصحر، والمسائل المتصلة بالاجراءات المتخذة لتسوية المسائل المتعلقة بالتنفيذ (المادة ٢٧ من اتفاقية مكافحة التصحر) وعن اجراءات التوفيق والتحكيم من أجل تسوية النزاعات (المادة ٢٨ من اتفاقية مكافحة التصحر).

٤١- ويقترح تعزيز هذا البرنامج بإعادة تصنيف الوظيفة الحالية بغية توفير الخدمات المطلوبة لتحديد وتطوير فرص برامج العمل المشترك، ولا سيما اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأراضي الرطبة، وغيرها من الهيئات الدولية ذات الصلة. وسوف يقدم البرنامج الدعم أيضاً لما يلزم من تطوير علاقة اتفاقية مكافحة التصحر مع مرفق البيئة العالمية عملاً بالمقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف.

جيم- الدعم الفني للجنة العلم والتكنولوجيا والأنشطة المتصلة بها

الجدول ١٠- المتطلبات من الموارد من أجل الدعم الفني للجنة
العلم والتكنولوجيا والأنشطة المتصلة بها
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	غرض الإنفاق
٥٠٦,٠	٢٥٦,٠	٢٥٠,٠	٣٨٦,١	تكاليف الموظفين (١ف-٥، ١ف-٤، ١خ ع)
٨٠,٠	٤٠,٠	٤٠,٠	٧٢,٠	المستشارون والخبراء
٩٠,٠	٥٠,٠	٤٠,٠	٤٠,٠	سفر الموظفين
١٧٠,٠	٩٠,٠	٨٠,٠	٣١,٦	اجتماع الفريق المخصص
٨٠,٠	٤٠,٠	٤٠,٠	٦٠,٠	اجتماع مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا
٩٢٦,٠	٤٧٦,٠	٤٥٠,٠	٥٨٩,٧	مجموع المتطلبات من الموارد

الجدول ١١- المتطلبات من الموظفين من أجل العلم والتكنولوجيا

٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	غرض الإنفاق
			ألف- الفئة الفنية وما فوقها
١	١	١	ف-٥
١	١	١	ف-٤
٢	٢	٢	المجموع الفرعي ألف
١	١	صفر	باء- فئة الخدمات العامة
٣	٣	٢	المجموع (ألف + باء)

٤٢- ووفقا للمقرر ٤/م-٤، الفقرة ١٠، ترد المتطلبات من الموارد الخاصة للجنة العلم والتكنولوجيا والأنشطة المتصلة بها في جدول مستقل. ووفقا لاختصاصات لجنة العلم والتكنولوجيا حسبما وردت في المقرر ١٥/م-١ وبرنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا الوارد في المقرر ١٦/م-٤ ستؤدي الأمانة الوظائف التالية:

- (أ) إعداد وتنظيم اجتماعات لجنة العلم والتكنولوجيا، وتقديم الخدمات اللازمة إلى اللجنة وإلى ما قد ينشأ من أفرقة مخصصة أو هيئات أخرى؛
- (ب) وتيسير إعداد الدراسات والتقارير التي قد تطلبها اللجنة؛
- (ج) وتيسير أي عمل داعم للجنة في فترة ما بين الدورات؛
- (د) والاحتفاظ بقائمة الخبراء المستقلين واستكمالها؛
- (هـ) ومساعدة اللجنة في تعاونها مع الأوساط العلمية، وإقامة اتصالات مع المؤسسات الوطنية والدولية ذات الصلة وذلك بالتنسيق مع البرامج دون الإقليمية.
- ٤٣ - وسيشمل برنامج العمل المقترح للدعم الفني للجنة العلم والتكنولوجيا والأنشطة المتصلة بها خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ تقديم الدعم بشأن المواضيع التالية:
- (أ) تحسين كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا؛
- (ب) استقصاء وتقييم الشبكات القائمة الراغبة في دعم تنفيذ الاتفاقية؛
- (ج) تيسير عمل الأفرقة المخصصة أو غيرها من الهيئات حسبما تقرر في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف؛
- (د) تيسير إنشاء شبكة دولية من الخبراء والمؤسسات تعنى بالمعارف التقليدية، حسبما تقرر في الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف؛
- (هـ) تيسير وضع نظم للإنذار المبكر لمكافحة التصحر حسبما تقرر في الدورة الثالثة والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف؛
- (و) وضع معايير ومؤشرات لمتابعة الأعمال السابقة التي اضطلعت بها لجنة العلم والتكنولوجيا بشأن التنفيذ ومؤشرات قياس الأثر؛
- (ز) التعاون مع مبادرات التقييم التي تضطلع بها منظمات أخرى متعددة الأطراف مثل تقييم النظام الإيكولوجي في الألفية وتقييم حالة تدهور الأراضي الجافة؛
- (ح) استعراض الجوانب العلمية والتكنولوجية في التقارير الوطنية؛

(ط) الاحتفاظ بقائمة الخبراء؛

(ي) استراتيجيات نقل المعلومات واستخدامها لتوليد أفضل الممارسات لمكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف.

٤٤ - وستتخذ الأمانة إجراءات لتنفيذ مقررات الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف بشأن تحسين كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا. وستشمل هذه المتابعة تخطيط الأنشطة والتعاون مع الأوساط العلمية وإجراء مشاورات مع الأطراف.

٤٥ - ووفقا للمتطلبات الواردة في المادة ٢٥ من الاتفاقية، ولمقرري مؤتمر الأطراف ٢٣/م أ-١ و١٣/م أ-٤، سيرعرض على المؤتمر التقرير المحلي للجنة العلم والتكنولوجيا بشأن المرحلة الثانية من استقصاء وتقييم الشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات القائمة ذات الصلة التي ترغب في أن تصبح وحدات في شبكة لدعم تنفيذ الاتفاقية فيما يتعلق بمنطقة الجنوب الأفريقي الفرعية. وسيضطلع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بإجراء الاستقصاء بالنيابة عن كونسورتيوم مكون من ٨ أعضاء. وسيمول الصندوق التكميلي برنامج العمل المقترح.

٤٦ - وفي مقرره ١٦/م أ-٤، قرر مؤتمر الأطراف أن تبحث لجنة العلم والتكنولوجيا بعمق، في كل دورة، مسألة من المسائل ذات الأولوية تتصل بتنفيذ الاتفاقية، وهو عمل قد يعهد به إلى فريق مخصص. وتتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة تيسير ودعم عمل فريق مخصص واحد.

٤٧ - ويتعلق جانب هام من جوانب برنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا بالمعارف التقليدية. وقد عين مؤتمر الأطراف في دورته الثانية (المقرر ١٤/م أ-٢) فريقا مخصصا اعتمد على مجموعة أهم المعارف التقليدية وأكثرها تطبيقا على نطاق واسع قامت الأمانة بتجميعها (ICCD/COP(3)/CST/2). وأعيد تعيين فريق مخصص (المقرر ١٢/م أ-٣) وقدم تقريره إلى الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف (ICCD/COP(4)/CST/2). وفي الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف، واستنادا إلى المقرر ١٢/م أ-٤، ستستعرض اللجنة الاقتراح الخاص بتنفيذ مشروع رائد لشبكة من المؤسسات والخبراء تعنى بالمعارف التقليدية.

٤٨ - وفي مقرره ١٤/م أ-٣، عين مؤتمر الأطراف فريقا مخصصا للنظر في مسألة نظم الإنذار المبكر المتعلقة بالتصحر. وقدم الفريق تقريره في الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف (ICCD/COP(4)/CST/4). وأعيد تعيين الفريق المخصص (المقرر ١٤/م أ-٤) لمواصلة دراسة مسائل محددة أخرى تتعلق بالتنبؤ بالجفاف والتصحر، وسيقدم تقرير الفريق إلى الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف. وستتابع الأمانة هذه المبادرة، بما في ذلك التعاون مع الأوساط العلمية.

٤٩- ويتعلق جانب هام آخر من جوانب برنامج العمل الجاري للجنة العلم والتكنولوجيا بالمعايير والمؤشرات. واستعرض مؤتمر الأطراف بموجب مقرراته ٢٢/م أ-١، و١٦/م أ-٢، و١١/م أ-٣ تطور التنفيذ ومؤشرات قياس الأثر، وطلب إلى الأطراف بدء إجراء اختبار لمؤشرات التنفيذ المحددة في الوثيقة A/AC.241/INF.4 والمنقحة في الوثيقة (ICCD/COP(1)/CST/3/Add.1). وبحث مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة (ICCD/COP(4)/CST/5) مجموعة من المعلومات العلمية والتقنية الواردة في التقارير التي وردت من الأطراف وتقييما لهذه المعلومات، وخاصة فيما يتعلق بالمعايير والمؤشرات المستخدمة في قياس التقدم. واستنادا إلى المقرر ١١/م أ-٤ ستقدم منظمات حكومية دولية مختلفة تقارير إلى الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف عن التقدم الذي تحرزته مبادراتها. وستتابع الأمانة هذه المسألة ذات الأولوية، وبخاصة وضع واختبار مجموعة دنيا من مؤشرات قياس الأثر فضلا عن مؤشرات أخرى لقياس مشاركة المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية.

٥٠- ووفقا للمقرر ١٨/م أ-٤ ستيسر الأمانة أيضا اشتراك الأطراف في الأنشطة المتعلقة بتقييم حالة تدهور الأراضي الجافة وتقييم النظام الإيكولوجي في الألفية.

٥١- وإذ ذكر مؤتمر الأطراف بمقرريه ١١/م أ-١ و٦/م أ-٣ بشأن استعراض تنفيذ الاتفاقية، وإذ أحاط علما بمجموعة المعلومات العلمية والتقنية الواردة في الوثيقة ICCD/COP(4)/CST/5، شجع الأطراف على تضمين تقاريرها الوطنية معلومات عن الأنشطة العلمية والتقنية المضطلع بها لمكافحة التصحر وذلك بغية تحسين إدماج أنشطة الأوساط العلمية في عملية تنفيذ الاتفاقية، وتقديم تقارير عن التقدم المحرز في تنفيذ توصيات لجنة العلم والتكنولوجيا (المقرر ١٠/م أ-٤). وستواصل الأمانة تقديم مساعدة إلى الأطراف بشأن كيفية إدماج المعلومات المتعلقة بأنشطة الأوساط العلمية والتقنية في تقاريرها الوطنية وكيفية تقديم خلاصة جامعة عن الأنشطة العلمية التقنية في تقاريرها الوطنية المقبلة.

٥٢- وستواصل الأمانة الاحتفاظ بقائمة الخبراء المستقلين واستكمالها وفقا لما تنص عليه الفقرة ٢ من المادة ٢٤ من الاتفاقية والمقرر ١٥/م أ-٤.

٥٣- وفي مقرره ١٦/م أ-٤، اختار مؤتمر الأطراف "استراتيجيات نقل المعلومات واستخدامها لتوليد أفضل الممارسات في مكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف" باعتبارها المسألة ذات الأولوية التي يتعين أن تبحثها لجنة العلم والتكنولوجيا في دورتها الخامسة. أما الأعمال اللاحقة بشأن هذه المسألة فيمكن أن يعهد بها إلى فريق خبراء مخصص.

٥٤ - وسيواصل برنامج لجنة العلم والتكنولوجيا إسهامه في تطوير وتنفيذ برنامج العمل المشترك، وبخاصة مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية التنوع البيولوجي والاتفاقية المتعلقة بالأراضي الرطبة (RAMSAR).

٥٥ - وقدم البرنامج الفرعي للدعم الفني التابع لمؤتمر الأطراف خدمات الأمانة إلى البرنامج الفرعي للجنة العلم والتكنولوجيا. ونظرا لزيادة عبء العمل الخاص بالأنشطة المتعلقة بلجنة العلم والتكنولوجيا، يقترح تخصيص وظيفة يشغلها موظف دعم واحد لهذا البرنامج الفرعي. وفيما يتعلق بالمتطلبات السنوية من الموارد فإنها تغطي بالإضافة إلى تكاليف الموظفين، تكاليف سفر الموظفين لخدمة وحضور الاجتماعات ومن بينها اجتماعات الفريق المخصص (الأفرقة المخصصة) وغيرها من الهيئات والهيئات الاستشارية العلمية، فضلا عن تكاليف اجتماعات مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا.

دال - تيسير التنفيذ والتنسيق

الجدول ١٢ - المتطلبات من الموارد لتيسير تنفيذ الاتفاقية وتنسيقها
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١ - ٢٠٠٠	غرض الإنفاق
	٤ ١٤٠,٦	٢ ١٦٥,٠	١ ٩٧٥,٦	٢ ٧٦٤,١	تكاليف الموظفين (١ مد-١، و٤ ف-٥، و٧ ف-٤ و٣ ف-٣، و٢ ف-٢، و٦ خ ع)
	٤٠٠,٠	٢٢٠,٠	٢٠٠,٠	٦٩٥,٦	المستشارون
	٢٥٠,٠	٢٥٠,٠	٢٥٠,٠	٤٠٢,٤	السفر الرسمي للموظفين
	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٢٠,٠	الخدمات التعاقدية
	٥ ٠٤٠,٦	٢ ٦١٥,٠	٢ ٤٢٥,٦	٣ ٨٨٢,١	مجموع المتطلبات من الموارد

الجدول ١٣ - المتطلبات من الموظفين من أجل تيسير التنفيذ والتنسيق

٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	غرض الإنفاق
			ألف - الفئة الفنية وما فوقها
١	١	١	مد-١
٥	٤	٣	ف-٥
٦	٧	٧	ف-٤
٣	٣	٣	ف-٣
٢	صفر	صفر	ف-٢
١٧	١٥	١٤	المجموع الفرعي ألف
٦	٦	٤	باء - فئة الخدمات العامة
٢٣	٢١	١٨	المجموع (ألف + باء)

٥٦ - وسيسهم برنامج العمل المقترح في مواجهة التحديات المبينة بجلاء في الإعلان بشأن التعهدات لتعزيز تنفيذ التزامات الاتفاقية. كما سيستجيب إلى الاحتياجات التي عبرت عنها الأطراف أثناء اجتماع الفريق العامل المخصص من أجل الاستعراض والتحليل المتعمقين للتقارير في الدورتين الثالثة والرابعة لمؤتمر الأطراف وإلى احتياجات الأنشطة اللازمة لكفالة أداء الأمانة لوظائفها أداء فعالاً. أما برنامج العمل الخاص بوحدة التيسير فينسقه المنسق الرئيسي وهو برنامج مقسم إلى أربعة برامج فرعية إقليمية هي:

- تيسير التنفيذ في منطقة أفريقيا؛
- تيسير التنفيذ في منطقة آسيا؛
- تيسير التنفيذ في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي؛ و
- تيسير التنفيذ في منطقة أوروبا.

٥٧ - وسيضطلع كل برنامج إقليمي فرعي بالأنشطة التالية:

(أ) خدمة احتياجات مؤتمر الأطراف و/أو الهيئات التابعة له من خلال تقديم معلومات وتحليلات متسقة من أجل استعراض المؤتمر للتقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية وفقاً لالتزامات البلدان الأطراف المتأثرة فضلاً عن البلدان الأطراف المتقدمة، بما في ذلك دعم عملية إعداد التقارير الوطنية؛

(ب) تيسير تنفيذ الاتفاقية، وتعزيز الدفاع عن السياسة العامة على جميع المستويات وتقديم المعلومات والمشورة بشكل منتظم إلى الحكومات من خلال مراكز التنسيق الوطنية التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وذلك بشأن جوانب محددة من عملية تنفيذ الاتفاقية، ومقررات مؤتمر الأطراف المتعلقة بذلك، بما في ذلك إدماج برامج العمل الوطنية في استراتيجيات التنمية وإشراك المؤسسات والجهات الفاعلة للمجتمع المدني؛

(ج) مساعدة البلدان النامية الأطراف المتأثرة، بناء على طلبها، في تعزيز وضع ترتيبات شراكة على الصعيد الوطني بالتعاون مع الآلية العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي والجماعة الأوروبية وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة، وفي تيسير أطر التعاون الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والأقليمي؛

(د) تعزيز تبادل الخبرات في مجال تنفيذ الاتفاقية فيما بين البلدان النامية المتأثرة وفيما بين تلك البلدان والبلدان المتقدمة المتأثرة؛

(هـ) تيسير التعاون الدولي دعماً لعملية تنفيذ الاتفاقية من خلال وضع برامج تآزرية وإقامة روابط مشتركة مع الاتفاقيات الأخرى والوكالات الخاصة بها، ولا سيما على الصعيد الوطنية.

٥٨- وسيكون البرنامج والميزانية المقترحة أول برنامج وميزانية يستفاد في وضعهما من التقييم الشامل الذي أجري في سياق الفريق العامل المخصص للاستعراض والتحليل المتعمقين للتقارير التي قدمت في الدورتين الثالثة والرابعة لمؤتمر الأطراف. أما الدعم المقدم إلى الأطراف فسيشمل أيضاً المساعدة في إعداد التقارير الوطنية والمشاورات. ووفقاً للمقرر ٥/م أ-٤، ستستعرض الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف التقارير الواردة من جميع المناطق. ومن المتوخى أن تقدم في إطار الصندوق التكميلي التكاليف المتعلقة بالاجتماعات التحضيرية للمناطق من أجل النظر في تقديم التقارير والتشاور من أجل إعداد التقارير الموجزة التي تقدم إلى الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف وتقديم الدعم على المستوى الوطني.

٥٩- وستواصل الأمانة تزويد مركز التنسيق بالمعلومات والمشورة بشأن تنفيذ الاتفاقية. ومن شأن اعتماد مرفق جديد للتنفيذ الإقليمي في أوروبا الوسطى والشرقية أن يتطلب من الأمانة القيام، عند الطلب، بتيسير التدابير التي تتخذها الأطراف لتطوير برامج عملها الوطنية والإقليمية الخاصة. وسيتم التشديد في أنشطة التيسير على تقديم المشورة والجهود الداعمة لإدماج برامج العمل الوطنية للبلدان المتأثرة في الاستراتيجيات الإنمائية الإجمالية للشركاء المتعددي الأطراف والثنائي الأطراف وعلى التعاون بين هؤلاء الشركاء.

٦٠- ويتمثل مجال آخر من مجالات التشديد الهامة في تعزيز ترتيبات الشراكة على المستوى الوطني بناء على طلب الأطراف المتأثرة. وسوف تحتاج عملية تنفيذ برامج العمل الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية إلى دعم أكثر اكتمالاً لكي تغدو واقعا ملموسا. وسوف يتم تطوير هذه الأنشطة وتعبئة الموارد الخاصة بها بالتعاون مع الآلية العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ووكالات ومؤسسات أخرى. وفي هذا السياق ينبغي إحراز تقدم حاسم أثناء فترة السنتين هذه. كما أن تيسير مبادرات الأطراف في جميع المناطق، وبخاصة في أفريقيا يتطلب تعزيزا كبيرا للتعاون الجاري فيما بين المنظمات والوكالات الدولية الداعمة للاتفاقية، بما في ذلك تعزيز خدمات الأمانة.

٦١- وبغية تقديم مساعدة تقنية في الوقت المناسب إلى البلدان الأطراف المتأثرة، يقترح إنشاء ثلاث وظائف فنية جديدة ووظيفتين جديدتين لموظفي دعم في فترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣ على النحو المبين في الجدول ١٢. وسيعاد تنظيم هيكل البرنامج الفرعي الحالي لشمالي البحر المتوسط من أجل إدماج أوروبا الوسطى والشرقية فيه. ولذلك سيُسمى هذا البرنامج الفرعي البرنامج الفرعي لأوروبا. وسيعاد تصنيف الوظيفة الحالية لمنسق البرنامج الفرعي لشمالي البحر المتوسط لمواجهة أعباء عامة للبرنامج الفرعي الجديد. وستخصص إحدى وظيفتي موظفي الدعم للبرنامج الفرعي لأوروبا. وسيواصل المنسق الرئيسي بدعم من موظفي الخدمات العامة تقديم التنسيق الإجمالي وتوجيه السياسة العامة لوحدة التيسير العامة. ومن بين الوظائف الجديدة المطلوبة سيخصص موظفان فنيان وموظف واحد من فئة الخدمات العامة للبرنامج الفرعي لأفريقيا، وستخصص وظيفة فنية واحدة للبرنامج الفرعي لأمريكا اللاتينية والكاريبية. وقد حقق معظم الـ ٥٢ بلدا أفريقيا من البلدان الأطراف فضلا عن الـ ٥١ بلدا آسيويا والـ ٣٣ بلدا من البلدان الأطراف في أمريكا اللاتينية والكاريبية تقدما أساسيا على المستوى الوطني. وهكذا استكمل وبدأ ١٩ بلدا من البلدان الأطراف تنفيذ برامج العمل الوطنية في أفريقيا، و٧ بلدان في آسيا و٧ بلدان في أمريكا اللاتينية والكاريبية. وزاد عبء عمل البرنامج زيادة جوهرية فعليا. وستواصل الأمانة النظر في الطلبات المقدمة، وتقديم المساعدة إلى البلدان حسب طلبها، وعلى وجه التحديد فيما يتعلق بإسداء المشورة بشأن تنظيم عمليات استشارية تؤدي إلى عقد اتفاقات شراكة. وتخطط البرامج لدعم العمليات الوطنية وبالتالي مساعدة مركز التنسيق الوطني لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، بناء على طلب تلك الجهات. ويشمل هذا الدعم إيفاد بعثات كثيرة إلى المناطق. وعلى المستوى دون الإقليمي، ستساعد الأمانة أيضا في تنفيذ برامج العمل دون الإقليمية القائمة وتيسير وضع برامج جديدة. وأخيرا، ستدعم الأمانة شبكات البرامج الإقليمية المواضيعية في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية والكاريبية.

٦٢- وفي مقرره ٤/م-٤، الفقرة ١٧، أشار مؤتمر الأطراف إلى أنه لم يكن هنالك متسع من الوقت للنظر في الوثيقة بشأن وحدات التنسيق الإقليمية. ولذا طلب إلى الأمين التنفيذي أن يقدم تقريرا جديدا عن وحدات التنسيق الإقليمية يحتوي على مزيد من التفاصيل والتقييم الوافي فيما يتعلق بضرورة وجدوى طرائق العمل والتكاليف المترتبة فيما يتعلق بوحدات التنسيق الإقليمية، وأن يتقدم بتقييم يتناول كيفية التعاون مع الأنشطة التي تنفذ على الصعيد الإقليمي داخل منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة تجنب الازدواج في ولايات المنظمات القائمة، وذلك بغية تمكين مؤتمر الأطراف من اتخاذ مقرر في دورته الخامسة. وتحتوي الوثيقة ICCD/COP(5)/2/Add.5 على مذكرة الأمين التنفيذي بشأن هذه المسألة.

٦٣- وبالإضافة إلى تكاليف الموظفين المبينة في الجدول ١٣ أعلاه، ترد في الجدول ١٢ أعلاه الاحتياجات من الموارد للميزانية السنوية الأساسية للفترة ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣ لتنفيذ أنشطة البرنامج الموصوفة تحت هذا العنوان. وتوفر التقديرات المتعلقة بالسفر تكاليف سفر الموظفين إلى المقار والمكاتب الإقليمية للمنظمات الحكومية الدولية

المعنية لحضور الاجتماعات وإجراء المشاورات والتنسيق، وبخاصة للدعوة للسياسة العامة وتقديم المشورة في عملية تيسير إدماج برامج العمل الوطنية في الاستراتيجيات الإنمائية وتعزيز ترتيبات الشراكة فضلا عن تعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات. أما الاحتياجات اللازمة للخدمات الاستشارية فتتعلق أيضا بالدعم الفني للأطراف المتأثرة التي تطلب المساعدة في إدماج برامج عملها في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية وفي تنظيم محافل استشارية من أجل التقارير والاجتماعات التشاورية الوطنية اللازمة لإعداد التقارير الموجزة للتقارير الوطنية. ويرد دعم إضافي لتيسير تلك الأنشطة في إطار الصندوق التكميلي.

هاء - العلاقات الخارجية وشؤون الإعلام

الجدول ١٤ - المتطلبات من الموارد من أجل العلاقات الخارجية وشؤون الإعلام
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	المجموع ٢٠٠١ - ٢٠٠٠	غرض الإنفاق
١ ٠٥٢,٢	٥٥١,٣	٥٠٠,٩	٦٧٩,٢	تكاليف الموظفين (١ ف-٥، ١ ف-٣ و ٣ ف-٢، و ٢ خ ع)
١٠٠,٠	٥٠,٠	٥٠,٠	١١٧,٠	المستشارون
٢٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٥٠,٠	سفر الموظفين
١٦٠,٠	٨٠,٠	٨٠,٠	٠,٠	المنشورات
١ ٥١٢,٢	٧٨١,٣	٧٣٠,٩	٩٤٦,٢	مجموع المتطلبات من الموارد

الجدول ١٥ - المتطلبات من الوظائف من أجل العلاقات الخارجية وشؤون الإعلام

٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	ألف - الفئة الفنية وما فوقها
١	١	صفر	٥-ف
صفر	صفر	١	٤-ف
١	١	١	٣-ف
٣	٣	٣	٢-ف
٥	٥	٥	المجموع الفرعي ألف
٢	٢	٢	باء - فئة الخدمات العامة
٧	٧	٧	المجموع (ألف + باء)

٦٤- وفي فترة السنتين القادمة، ستواصل الأنشطة المتوخاة لوحدة العلاقات الخارجية وشؤون الاعلام التركيز على ثلاث قضايا رئيسية: التنسيق المشترك بين الوكالات، والتعاون مع المنظمات غير الحكومية والتوعية العامة. وستواصل الأمانة العمل لتعزيز الخدمة الاعلامية لموقعها على الشبكة العالمية وإنشاء خدمة مكتبة مركزية. وبغية الاستجابة الفعالة لمتزايد مطالب المستعملين والمسؤوليات فيما يتعلق بخدمات المعلومات والخدمات المكتبية والعلاقات الخارجية وتنسيق أنشطة المنظمات غير الحكومية، يقترح إعادة تصنيف وظيفة منسق هذا البرنامج بحيث يصبح أيضا المتحدث باسم الأمانة في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، كما هو مبين في الجدول ١٥ أعلاه.

التنسيق المشترك بين الوكالات

٦٥- ستسعى الأمانة في إطار عملية التحضير الجارية للقمة العالمية للتنمية المستدامة (ريو + ١٠)، إلى تعزيز العلاقات مع الأمانات الأخرى ذات الصلة، وبخاصة أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي، ولجنة التنمية المستدامة.

٦٦- وستتعاون الأمانة مع شركاء متعددي الأطراف وثنائيين، بما في ذلك مع مؤسسات مالية دولية ومنظمات حكومية دولية أخرى بغية الحصول على دعمها لتنفيذ الاتفاقية.

٦٧- ويتعين مواصلة إجراء مشاورات منتظمة بغية تأمين المستوى اللازم من التنسيق والمتابعة بشأن برامج العمل المشتركة مع الوكالات الشريكة الرئيسية، وبخاصة منظمة الأغذية والزراعة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، واتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والاتفاقية المتعلقة بالأراضي الرطبة، من أجل تحقيق ما يلي:

(أ) تيسير تبادل المعلومات والخبرات؛

(ب) تنسيق برامج العمل الخاصة؛

(ج) إدماج التصحر في برنامج عمل المنظمات الشريكة.

التعاون مع المنظمات غير الحكومية

٦٨- تعد مشاركة المنظمات غير الحكومية أمرا لا غنى عنه لنجاح تنفيذ الاتفاقية. ويرمي البرنامج إلى مواصلة ضمان المشاركة الفعالة لأوساط المنظمات غير الحكومية على كافة المستويات في جميع مجالات تنفيذ الاتفاقية.

التوعية العامة

٦٩- فيما يتعلق بالتوعية العامة ودعم تنفيذ الأهداف المبينة في الفقرة ٣ من المادة ١٩ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، ستواصل الأمانة تيسير الاتصال مع الأطراف وفيما بينها فيما يتعلق بمكافحة التصحر. كما ستطور الأمانة استراتيجيتها الإعلامية وتعزز قدرتها على الوصول إلى عامة الشعب وتقدم دعمها من خلال نشر المعلومات في البلدان الأطراف المتأثرة بناء على طلب تلك البلدان. وترى الأمانة أيضا أن من الضروري بدء أنشطة جديدة للتوعية.

٧٠- وتتوخى الأمانة في فترة السنتين القادمة بدء سياسة جديدة للإعلام والتوعية تضم إلى جانب الوسائل الفعالة السابقة وسائل جديدة. وسيركز النهج الجديد بدرجة أكبر على المستوى المحلي وتعد عملية التصحر. وسيواصل تسليط الضوء على أوجه الترابط بين التصحر والتنوع البيولوجي وتغير المناخ فضلا عن الأمن الغذائي والفقير. وسيتم التوجه إلى مجموعات مهمة جديدة في البلدان المتأثرة والبلدان غير المتأثرة على حد سواء مثل المدارس والمستهلكين والصناعة والمزارعين والسلطات المحلية وتزويدها جميعا بوسائل إعلامية خاصة.

٧١- وستتطلب هذه الاستراتيجية الجديدة مواد داعمة مبتكرة وإعادة طبع الوثائق الحالية بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية. وبالإضافة إلى ذلك، ستوضع كتيبات ترويجية أخرى للتوعية بالتصحر والقضايا المتصلة به. وعلاوة على ذلك، ينبغي إنتاج نسخ إضافية من الاتفاقية من أجل أن يدرج في نصها مرفق التنفيذ الإقليمي الجديد الخامس لأوروبا الوسطى والشرقية. وتجدر الإشارة إلى أن التحديث والتدفق المستمرين للمعلومات بشأن أنشطة الأمانة من خلال ضمان إنتاج المواد والمنشورات الإعلامية في الوقت المناسب هو أحد الوسائل الرئيسية لبث الوعي العام بشأن القضايا المتصلة بالاتفاقية.

خدمات المعلومات والخدمات المكتبية

٧٢- ستؤدي الأمانة في مجال تقديم المعلومات إلى الشركاء دور الميسر ومركز تبادل المعلومات. وستعمل مكتبة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر بشكل وثيق مع المنظمات الشريكة الأخرى في تقديم مواد مرجعية إلى جميع المستخدمين. كما ستسعى الأمانة لمواصلة جهودها الحالي من أجل تعزيز موقعها على الشبكة العالمية الذي ينظر إليه باعتباره عنصرا أساسيا من عناصر خدماتها الإعلامية والتعميمية. وستوفر الميزانية البرنامجية المقترحة تمويل وشغل وظيفة واحدة لأمين مكتبة من فئة الخدمات العامة ووظيفة من الفئة ف - ٢ لمساعد شؤون شبكة المنطقة المحلية للحواسيب (LAN)، وقد ووفق عليهما بالفعل لكن لم يتم تمويلهما.

٧٣- وبالإضافة إلى تكاليف الموظفين، هناك تكاليف سنوية أساسية مقدرة أخرى تتألف من الخدمات الاستشارية التي قد تلزم، بما فيها الخدمات المطلوبة لتجميع المواد اللازمة لاستراتيجية المعلومات والمواد ذات الصلة

بها، وإعداد التقارير والمقالات الصحفية. وتشمل التكاليف أيضا سفر الموظفين لإجراء المشاورات مع هيئات وإدارات اتفاقيات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من المنظمات وحضور اجتماعاتها، بوجه خاص من أجل تعزيز أوجه التآزر معها وإدماج التصحر في برامجها.

واو - الإدارة والمالية

الجدول ١٦ - المتطلبات من الموارد للإدارة والمالية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٢	المجموع ٢٠٠١-٢٠٠٠	غرض الانفاق
٧٠٤,٩	٣٥٣,٠	٣٥١,٩	٤٣٩,٢	تكاليف الموظفين (١ ف-٥، و ١ ف-٤، ٣ خ ع)*
١٠٠,٠	٥٠,٠	٥٠,٠	١٠٠,٠	الخدمات الاستشارية
١٠٠,٠	٥٠,٠	٥٠,٠	١١٠,٠	السفر الرسمي للموظفين
٣٦٠,٠	١٨٠,٠	١٨٠,٠	٥٦٤,٤	الخدمات التعاقدية
٥٠٠,٠	٢٥٠,٠	٢٥٠,٠	٣٦٩,٧	مصرفات التشغيل العامة
١٠٠,٠	٥٠,٠	٥٠,٠	١٠٠,٠	اللوازم والمواد
١٨٠,٠	٩٠,٠	٩٠,٠	٥٠,٠	المعدات والأثاث
٣٤٠,٠	١٧٠,٠	١٧٠,٠	٣٠٠,٠	المساهمات في الخدمات المشتركة
٢ ٣٨٤,٩	١ ١٩٣,٠	١ ١٩١,٩	٢ ٠٣٣,٣	مجموع المتطلبات من الموارد

* تشمل تكاليف التغطية التأمينية لموظفي الأمانة في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض الناجمة عن أداء مهام رسمية نيابة عن الأمانة، حسبما يقتضي التذييل دال من النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة. والغرض من المتطلبات من الموارد المقترحة هو أن تغطي فقط نصف تكاليف الموظفين، فمن المتوقع أن تكون العائدات التي تمثل ١٣ في المائة من إيرادات دعم البرامج كافية لتغطية ما تبقى من مجموع المتطلبات من الموارد.

الجدول ١٧ - المتطلبات من الوظائف للإدارة والمالية

٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	
			ألف - الفئة الفنية وما فوقها
١	١	١	ف-٥
١	١	صفر	ف-٤
صفر	صفر	١	ف-٣
٢	٢	٢	المجموع الفرعي ألف
٣	٣	٣	باء - فئة الخدمات العامة
٥	٥	٥	المجموع (ألف + باء)

٧٤ - يساعد هذا البرنامج الأمين التنفيذي في تخطيط وتنسيق وإدارة كلتا الموارد البشرية والمالية دعماً لبرنامج عمل مؤتمر الأطراف والهيئات التابعة له. وهدف هذا البرنامج هو تقديم خدمات داعمة ملائمة وموثوقة وفي الوقت المناسب بغية تيسير عمل الأمانة كما يلي:

(أ) إعداد الميزانية وإدارتها ورصدها وتقديم تقارير دورية عنها إلى مؤتمر الأطراف، وإعداد تقارير منتظمة بشأن المراقبة الإدارية الداخلية وصنع القرارات؛

(ب) إدارة الأموال والأموال الخارجة عن الميزانية والبرامج ورصدها وتقديم تقارير عنها؛

(ج) بدء تعيين الموظفين والاضطلاع به، بمن في ذلك الموظفون المؤقتون والمستشارون؛

(د) تقدير الاحتياجات اللازمة لخدمة الاجتماعات وضمن توفير الخدمات اللوجستية والخدمات المتصلة بالأمن؛

(هـ) تنظيم برنامج السفر الخاص بالموظفين والمستشارين وممثلي الأطراف والمنظمات غير الحكومية بغية ضمان أقصى قدر من مشاركة الأطراف والمشاركين المدعويين الآخرين في اجتماعات الأمانة؛

(و) ضمان تقديم دعم إلى الأمانة وتوفير مراقبة مركزية فيما يتعلق بالاحتياجات من الأثاث والمعدات والاتصالات وغيرها من احتياجات التشغيل.

٧٥ - وأشار تقرير مراجعة الحسابات لعام ١٩٩٩ الذي قدم إلى الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف إلى حسن إدارة الشؤون المالية والإدارية للأمانة. وتستهدف الأمانة المحافظة على هذا المستوى العالي ومواصلة تحسين كفاءة

وتوقيت الخدمات التي يقدمها هذا البرنامج، وذلك بصفة رئيسية من خلال الاضطلاع بمزيد من الوظائف التي يؤدي مكتب الأمم المتحدة في جنيف جانبا منها وتؤدي الأمانة الجانب الآخر. ومع ذلك، ستواصل الأمانة تلقي الدعم من أمانة الأمم المتحدة في نيويورك و جنيف سواء بالعاملين أو بالوظائف المتصلة بالخزانة.

٧٦- وقد زادت مسؤوليات البرنامج زيادة جوهرية خلال السنوات الثلاث الأخيرة، ويعود هذا بصفة رئيسية إلى زيادة الطلب على خدمات البرنامج وانتقاله من مكتب الأمم المتحدة في جنيف. ولذلك من الضروري تعزيز قدرة الموارد البشرية في البرنامج الإداري والمالي للأمانة لمواجهة ازدياد مستوى المسؤوليات. فهدف الأمانة هو أن تضمن وضع جميع الضوابط الداخلية والسياسات والمبادئ التوجيهية اللازمة لضمان الاتساق والمساءلة في إدارة كلتا الموارد المالية والبشرية للأمانة. وكما يتبين من الجدول ١٦، لا يضم البرنامج سوى وظيفتين فئتين فقط يتولى إحداهما رئيس الوحدة. ومن المتوقع في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ أن يخصص رئيس الوحدة مزيدا من الوقت لوضع السياسات العامة والمبادئ التوجيهية ووضع الضوابط المناسبة لتمكين الأمانة من العمل بقدر من الاستقلال. أما الوظيفة الفنية الأخرى في البرنامج فيقترح رفع رتبها كي ينوب من يتولاها عن رئيس الوحدة من أجل ضمان سلاسة وفعالية الإشراف على العاملين، والشؤون المالية، والسفر، والمحاسبة، والخدمات العامة حسبما يقدمها البرنامج. وتجدر الإشارة إلى أن الأمين التنفيذي يعترم مواصلة التفاوض من أجل زيادة نسبة الموارد عن ١٣ في المائة من إيرادات دعم البرامج في الأمم المتحدة، وذلك بغية توفير موظفين إضافيين للخدمات المالية والإدارية بما فيها الخدمات المتعلقة باللوجستيات وتنظيم المؤتمرات والاجتماعات.

٧٧- وستواصل الأمانة المناقشات مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ حول جدوى إنشاء وحدة خدمات إدارية مشتركة في بون. والغرض من هذه المبادرة هو إنتاج خدمات أفضل وزيادة الكفاءة. وفي إطار توجيهات مؤتمر الأطراف، سيتابع الأمين التنفيذي إجراء مشاورات مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ومكتب الأمم المتحدة في جنيف بشأن وضع طرائق عمل للإدارة وإجراء توزيع عادل للحصائل المحققة من نسبة الـ ١٣ في المائة من رسوم دعم البرامج التي تدفع إلى أمانة الأمم المتحدة على جميع مصروفات الصناديق الاستثمارية للاتفاقية.

٧٨- وتعتزم الأمانة استخدام نظام متكامل للمعلومات الإدارية لخدمة جميع الأنشطة الإدارية والمالية. وستبحث خيارات شتى لهذا النظام بما فيها نظام المعلومات الإدارية المتكامل وبالإضافة إلى ذلك، تقوم الأمانة بوضع دليلها الخاصين بالموارد المالية والبشرية. أما نظام تقييم الموظفين الذي وضع بالفعل في فترة السنتين التي انتهت للتو فسيستمر تحسينه خلال فترة السنتين الحالية.

٧٩- وبالإضافة إلى المتطلبات من الموارد للتزويد بالموظفين خلال فترة السنتين، بما فيها الاحتياجات اللازمة للأمانة ككل وهي الاحتياجات التي قدمت مركزيا لهذه الوحدة، هناك متطلبات أخرى من الموارد ترد بالتفصيل في الجدول ١٦ وتشمل:

(أ) تكاليف موظفين أخرى وهي: المساعدة العامة المؤقتة التي تقدم في فترات ذروة العمل الخاص باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ذروته، وإحلال الموظفين الذين يقضون إجازات مرضية أو إجازات أمومة، وتوفير حد أدنى من التدريب للموظفين وتطويرهم، وتوفير اعتماد لدفع الضرائب على الدخل للموظفين الذين يخضعون للنظام الضريبي الوطني فيما يتعلق بدخولهم من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، والتغطية التأمينية للموظفين حسبما يقضي بذلك التذييل دال من القواعد الإدارية لموظفي الأمم المتحدة؛

(ب) وسفر الموظفين إلى مقار ومكاتب الأمم المتحدة لحضور الاجتماعات وإجراء المشاورات والتماس المشورة فيما يتعلق بالمسائل الإدارية والمالية، وتقديم الخدمات الاستشارية التي قد تلزم لتحسين أو تحديث الإجراءات والنظم الإدارية والمالية القائمة فعليا؛

(ج) واحتياجات أخرى: مصروفات التشغيل العامة فيما يتعلق بالإيجارات والصيانة، والأثاث، والمعدات والمركبات، وتكاليف الاتصالات وإيجار وصيانة مرافق الاتصال، والاشتراك في شبكة الإنترنت وتراخيص برامج الحواسيب، وتكاليف المساهمات بنصيب الاتفاقية في الخدمات المشتركة في هاوس كورستانجين، وخدمات مراجعة الحسابات المقدمة من الأمم المتحدة.

زاي- الآلية العالمية

الجدول ١٨ - المتطلبات من الوظائف من أجل الآلية العالمية

٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١/٢٠٠٠	
			ألف- الفئة الفنية وما فوقها
١	١	١	مد-٢
١	١	١	مد-١
٦	٦	٣	ف-٣/٥*
١	١	صفر	ف-٤
٥	٥	صفر	ف-٣/٢*
١٤	١٤	٥	المجموع الفرعي ألف
١٠	١٠	٥	باء- فئة الخدمات العامة
٢٤	٢٤	١٠	المجموع (ألف + باء)

* تعني كل من ف-٣/٥ وف-٣/٢ ضمنا أن الناجحين من المرشحين للوظائف سيوظفون في نطاق الرتب من ف-٣ إلى ف-٥ وفي نطاق الرتب ف-٢ وف-٣ على أساس خبراتهم ومؤهلاتهم السابقة.

الجدول ١٩ - تقديرات المتطلبات من الموارد حسب غرض الإنفاق
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

غرض الإنفاق	٢٠٠١/٢٠٠٠	٢٠٠٢	٢٠٠٣	المجموع ٢٠٠٣-٢٠٠٢
تكاليف الموظفين	١ ٩٢١,٠	٢ ٢٠١,٠	٢ ٢٦٤,٠	٤ ٤٦٥,٠
المستشارون والخبراء	٩٠,٠	٧٥,٠	١٠٠,٠	١٧٥,٠
السفر الرسمي للموظفين	٣٥٠,٠	٣٠٠,٠	٣٥٠,٠	٦٥٠,٠
معدات المكاتب	١٠٠,٠	١٥٠,٠	١٥٠,٠	٣٠٠,٠
الضيافة	٩,٠	٥,٠	٥,٠	١٠,٠
نفقات التشغيل العامة	١٢٠,٠	٩٠,٠	١٢٥,٠	٢١٥,٠
المنح والمساهمات	٥٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠
نفقات طارئة	١٠,٠	٥٠,٠	١٢٥,٠	١٧٥,٠
المبلغ الصافي المطلوب	٢ ٦٥٠,٠	٢ ٨٧١,٠	٣ ١١٩,٠	٥ ٩٩٠,٠

٨٠ - تتمثل ولاية الآلية العالمية في "تشجيع الأعمال التي تؤدي إلى تعبئة موارد مالية أساسية، بما في ذلك ما يلزم من موارد لنقل التكنولوجيا على أساس عنصر المنحة و/أو بشروط تساهلية إلى البلدان النامية الأطراف المتأثرة". وتؤدي الآلية العالمية هذه المهمة من خلال دمج اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في عمليات التخطيط والميزنة الحكومية الرئيسية ذات الصلة، وإدماج أهداف برامج العمل الوطنية المتعلقة بالاتفاقية في أطر التعاون الإنمائي التي اعتمدها مختلف المانحين، واستكشاف طائفة متنوعة من فرص ووسائل التمويل التي يمكن الاستفادة منها في تنفيذ برامج العمل الوطنية. وعلى هذا الأساس، واستجابة للبعد المتعدد القطاعات لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، تعمل الآلية العالمية كمؤسس للشراكة وعامل حفاز لا يعتمد فقط على تدخلات الشركاء الآخرين في التنمية وإنما يضيف قيمة لهذه التدخلات أيضاً. وتستثمر الآلية العالمية مواردها الخاصة في عمليات دمج الاتفاقية في الأنشطة الرئيسية وبناء شراكات تؤدي إلى أثر جوهري مضاعف للموارد التي تستثمرها الآلية.

٨١ - وتترتب على ما سبق ذكره ضرورة القيام بعملية تشاور مكثفة لتعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ الاتفاقية تشمل الحصول على دعم تقني ومالي من الآلية العالمية. وتتعاون هذه الآلية في تنفيذ ولايتها مع أعضاء لجنة التيسير التابعة لها ومع منظمات إقليمية وشركاء آخرين.

٨٢ - واعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، كانت الآلية العالمية تباشر العمل في ٩ بلدان ومناطق دون إقليمية. واعتباراً من منتصف آذار/مارس ٢٠٠١ زاد عدد الطلبات المقدمة للحصول على دعم من الآلية العالمية

إلى ٣٢ طلبا. ويقتضي كل من هذه الطلبات الجديدة إقامة علاقات عمل مع وزارات ومنظمات عديدة في البلد أو المنطقة دون الإقليمية المعنية ومع عدد كبير من المنظمات المانحة. ولذلك فإن التوسع في عبء العمل ليس خطيا وإنما هو بالأحرى أسي. كذلك أوضحت الخبرة المكتسبة من الممارسة العملية بجلاء أنه لإيجاد قوة دفع والحفاظ عليها في عملية تعبئة الموارد، من الأمور الأساسية متابعة الحوار مع جميع الشركاء المعنيين متابعة مستمرة. وهذه العملية كثيفة العمل وتتطلب فهما جيدا للوضع المحدد في كل حالة فردية وللإستراتيجية والنهج اللذين تعتمدهما الآلية العالمية حاليا لتنفيذ ولايتها. ولذلك فمن الضروري أن يكون الموظفون الرئيسيون للآلية قادرين على تقديم دعم ثابت ومتواصل طوال العملية بأكملها حتى وإن كانت بعض المهام المحددة يمكن أن يؤديها بل ويؤديها مستشارون.

٨٣- أوضحت تجربة الآلية العالمية ضرورة إقامة حوار مع البلدان المتقدمة الأطراف في الاتفاقية ومواصلته بهدف المواظبة على إطلاع هيئات التعاون الإنمائي الثنائي والمتعدد الأطراف بصورة جيدة على التقدم الذي تحرزها الآلية العالمية في عملية تعبئة الموارد على الصعيد القطري ودون الإقليمي. وبالإضافة إلى تقديم المعلومات عن الوكالات المانحة في هذه الحالات المحددة والحصول على دعم من هذه الوكالات، من الضروري أيضا إقامة حوار مع البلدان المتقدمة الأطراف بشأن السياسة والنهج اللذين تعتمدهما الآلية العالمية لتنفيذ ولايتها ومواصلة ذلك الحوار. وهذا الجانب من عمل الآلية العالمية آخذ في التوسع نظرا لأن الآلية تزيد عدد وكالات التعاون الإنمائي التي تتعاون معها.

٨٤- وتتمثل إحدى المهام الرئيسية للآلية العالمية في بناء نظام معلومات تفاعلي والحفاظة عليه من أجل تقديم المعلومات عن مصادر التمويل المحتملة للاتفاقية وعن الاحتياجات المالية اللازمة لتنفيذها. وقد تمت حاليا المرحلة الأولى من مراحل إنشاء نظام المعلومات التابع للآلية العالمية، ويسمى مصدر المعلومات المالية بشأن تردي التربة (FIELD)، وشملت هذه المرحلة تصميم النظام واختباره على أساس رائد. ويجري حاليا تنفيذه بصورة كاملة. ويشمل التنفيذ تزويد قاعدة البيانات ببيانات من مصادر كثيرة وإتاحة هذه البيانات بصفة مستمرة. ولكي تغدو قاعدة البيانات مفيدة بقدر الإمكان، ستشمل أيضا دراسات تحليلية تقدم معلومات عن اتجاهات التعاون الإنمائي في كل منطقة على حدة، ومعلومات تحدد الشركاء الرئيسيين في مجال التعاون الإنمائي في مختلف المناطق، والسياسات التي يتبعونها وكيفية ارتباط هذه السياسات بأهداف الاتفاقية. ويقتضي دخول مرحلة التنفيذ الكامل لنطاق النظام مستوى ثانيا من التمويل بالقياس إلى العمل الذي تم الاضطلاع به في مرحلة التصميم.

٨٥- وقد ركزت الآلية العالمية خلال العامين الأولين من عملها على تعبئة الموارد من شركاء في التعاون الإنمائي ثنائي ومتعدد الأطراف. وشمل هذا تعبئة الموارد من مرفق البيئة العالمية ومن خلال استخدام أموال مقيضة الديون لصالح الاتفاقية. ونظرا لأن سياسة ونهج الآلية العالمية محددان حاليا تحديدا جيدا ومقترنان بخبرة عملية، فإن

الآلية العالمية تصل حاليا إلى شركاء ماليين محتملين جددا . ويشمل هذا مؤسسات خاصة والقطاع الخاص بصفة عامة.

٨٦- ولا بد أن تقترن جميع الأنشطة المذكورة أعلاه بوضع وتنفيذ استراتيجية وبرنامج شاملين للتوعية والاتصالات. وفي هذا الصدد أيضا، تنتقل الآلية العالمية من مرحلة زيادة أولية إلى تنفيذ مكتمل المقومات. وستشمل الاستراتيجية وتنفيذها تطوير عدد من وسائل الاتصال المختلفة وتحديثها بشكل منتظم. وستشمل أيضا، وهو أمر هام جدا، تفاعلا أكثر نشاطا وتواترا مع جميع الهيئات المختلفة المكونة للآلية العالمية. وبالإضافة إلى الجهات الفاعلة الرئيسية على الصعيد القطري في البلدان النامية والمتقدمة الأطراف في الاتفاقية التي ورد وصفها أعلاه، ستصل الآلية العالمية إلى العمليات التي يتابعها المجتمع الدولي وتصبح شريكا نشطا فيها. وفي هذا الخصوص تتسم أنشطة متابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية بأهمية خاصة نظرا لمنشأ الاتفاقية. ويتعين على الآلية العالمية أيضا أن تعزز إلى حد كبير تفاعلها مع منظمات مثل مجموعة ال ٧٧، والاتحاد الأوروبي، والأمريكتين واليابان (JUSCANS) ولجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بوصفها هيئات سياسية هامة مكونة للاتفاقية والآلية العالمية.

٨٧- وبلغت الميزانية المخصصة للآلية العالمية ١ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة و ١ ٣٥٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ على الترتيب. وأتاحت هذه المخصصات إمكانية التوظيف الدائم لخمسة موظفين فنيين وخمسة من موظفي الدعم. ومع ذلك وبغية التمكن من الاستجابة لتوسع المسؤوليات وزيادة عبء العمل على النحو المبين أعلاه، استخدم جزء من التبرعات المتاحة للآلية العالمية في عام ٢٠٠١ لتوظيف موظفين فنيين لأجل طويل. ويصل تقدير تكلفة تمويل ست من هذه الوظائف خلال جزء من السنة إلى ٤٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. وجميع هذه الوظائف مدرج كوظائف دائمة في الميزانية المقترحة لعامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣.

٨٨- ولذلك يقترح زيادة مستوى ملاك الوظائف ليشمل أربع وظائف مديري برامج إضافية، وثلاث وظائف معاوي مديري برامج، ووظيفة معاون مدير لشؤون الإعلام، ووظيفة يشغلها موظف عمليات واحد. وتتمثل أولى الأولويات في زيادة قدرات إدارة البرامج/قدرات تعبئة الموارد في أفريقيا. ولذلك خصصت اثنتان من هذه الوظائف لأفريقيا. وحتى الآن كانت أفريقيا جنوب الصحراء ولا تزال ضمن المسؤولية الإدارية المباشرة لنائب المدير الإداري، لكن هذا الخيار لم يعد سليما مع تزايد عبء العمل الذي كان له انعكاسه، حيث استخدمت التبرعات في عام ٢٠٠١ (وفي جزء من عام ٢٠٠٠) لتعويض هذا النقص في طاقة الموظفين. أما الأولوية التالية فتتمثل في شغل وظيفتي مديري البرامج الآخرين. وستزيد هاتان الوظيفتان أيضا قدرة الآلية العالمية على الاستجابة للطلبات المقدمة من البلدان الأطراف المتأثرة وعلى التفاعل مع طائفة متنوعة من مجموعات المجتمع المانح المكونة للاتفاقية. وستعزز وظائف معاوي مديري البرامج قدرة كل وحدة إقليمية، وتضمن وجود موظفين فنيين في مكتب الآلية العالمية في جميع الأوقات، وهو ما يعبر عن الأولوية الثالثة من أولويات الميزانية المطلوبة. ويتعلق

إدراج وظيفية موظف عمليات، وعدة وظائف من فئة الخدمات العامة بزيادة مقترحة في ملاك الوظائف الفنية. وتشمل الميزانية أيضا مصروفات تشغيل ومبالغ محددة للخدمات الاستشارية والخدمات الفنية. وستخصص هذه الأموال في المقام الأول للمحافظة على نظام المعلومات الخاص بالآلية العالمية والأنشطة المتصلة بأنشطة التوعية والتعميم التي تضطلع بها الآلية العالمية.

٨٩- وتبلغ الميزانية التي طلبتها الآلية العالمية ٢ ٨٧١ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة و ٣ ١١٩ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لعامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ على التوالي. ويبين الجدول ١٩ كيف توزع هذه الأموال بين فئات الميزانية. ومن حيث النسب المئوية فإن زهاء ٨٥ في المائة من الميزانية المقترحة يتعلق مباشرة بالموظفين والتكاليف المباشرة وسفر الموظفين. أما النسبة المتبقية وهي ١٥ في المائة فتقسم بين أشكال مختلفة من مصروفات التشغيل مثل تأجير المعدات واللوازم، وتغطية تكاليف المستشارين والخبراء. والغرض من المبالغ المخصصة للطوارئ هو في المقام الأول تغطية التقلبات في أسعار الصرف وتكاليف التضخم. وهكذا تتعلق الميزانية التي تقدمها الآلية العالمية إلى مؤتمر الأطراف على وجه الحصر تقريبا بنفقات رئيسية. أما الموارد الحفازة التي تحتاجها الآلية العالمية لإنجاز ولايتها فتغطي من إيرادات التبرعات.

٩٠- وينبغي النظر إلى الميزانية التي تطلبها الآلية العالمية من حيث علاقة تلك الميزانية بالميزانيتين اللتين اقترحهما الصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عرضيهما الخاصين باستضافة الآلية العالمية، وهما العرضان اللذان قدما إلى الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف. وقد بلغت تقديرات الصندوق الدولي للتنمية الزراعية لميزانية بدء التشغيل في السنة الأولى ما مقداره ٣,٣ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، وميزانية التشغيل السنوية اللاحقة ما مقداره ٢,٧٤ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة بأسعار عام ١٩٩٧. أما العرض الذي قدمه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فقد ميزانية السنة الأولى بمبلغ ٢,٨ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة بأسعار عام ١٩٩٧ أيضا. ولذلك فإن مخصصات الميزانية المطلوبة حاليا تقع في نطاق التقديرات التي قدمتها هاتان المؤسسات للموارد المالية اللازمة لتشغيل الآلية العالمية.

حاء- تكاليف دعم البرامج

النفقات العامة

٩١- وفقا للقواعد المالية للأمم المتحدة، تخضع حسابات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لنسبة ١٣ في المائة من رسوم دعم البرامج على جميع النفقات الفعلية المتكبدة. ويدفع هذا المبلغ إلى الأمم المتحدة مقابل الخدمات الإدارية المقدمة إلى الاتفاقية. وتعود نسبة من هذا الرسم إلى الاتفاقية لتغطية بعض نفقات التشغيل الخاصة بما التي تتكبدها برنامج الإدارة والمالية.

٩٢- وعلى أساس مستوى إنفاق في الميزانية الأساسية يبلغ ٨ ٩٧٩ ٤٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٢ و ٩ ٥٩٩ ٣٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٣، يقدر رسم دعم البرامج بمبلغ ١ ١٦٧ ٣٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة و ١ ٢٤٧ ٩٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة على التوالي.

احتياطي رأس المال العامل

٩٣- حدد مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة أن احتياطي رأس المال العامل المحتفظ به في إطار الصندوق العام ينبغي أن يكون عند مستوى تبلغ نسبته ٨,٣ في المائة من الميزانية الأساسية المعتمدة، بما في ذلك الأعباء الإضافية العامة (المقرر ٣/م أ-٣). ومن المتوقع أن يبلغ احتياطي رأس المال العامل ٥٨٩ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في نهاية عام ٢٠٠١، وسيلزم مبلغان إضافيان قدرهما ١٥٦ ٣٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة و ٥١ ٤٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٣ على الترتيب لتكوين احتياطيات رأس المال العامل اللازمة.

طاء- مساهمة البلد المضيف في الميزانية الأساسية

٩٤- وفقا للشروط الواردة في عرض حكومة ألمانيا المتعلق باستضافة الأمانة، ستساهم الحكومة الألمانية بمبلغ ١ ٠٠٠ ٠٠٠ مارك ألماني كل عام في نفقات الأمانة بالإضافة إلى التزامها كطرف في الاتفاقية. ووفقا لسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة لأغراض الميزنة (وهو ٢,٢ مارك ألماني مقابل دولار الولايات المتحدة) فإن هذا المبلغ سيعادل نحو ٤٥٤ ٥٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لكل سنة من فترة السنتين.

سادسا- نفقات الطوارئ

الجدول ٢٠- تقديرات لنفقات الطوارئ المتعلقة بخدمة المؤتمرات

(فيما إذا قررت الجمعية العامة عدم إدراج نفقات دورات مؤتمر

الأطراف في ميزانيتها العادية)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٣	بند الإنفاق
٢ ٢٨١,٠	خدمات اجتماعات الأمم المتحدة
٢٩٦,٥	النفقات العامة
٢ ٥٧٧,٥	المجموع

٩٥- وإذا ما قررت الجمعية العامة عدم إدراج دورات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في قائمة اجتماعاتها الممولة من الميزانية العادية، سيتعين على الأطراف تحمل التكاليف الإضافية المتعلقة بخدمة المؤتمرات.

٩٦- ومن المفترض أن تجتمع الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف ولجنة العلم والتكنولوجيا لمدة أسبوعين متعاقبين في عام ٢٠٠٣. ويتعين في مرحلة لاحقة تحديد مخصصات الاجتماعات أثناء تلك الفترة لمؤتمر الأطراف ولجنة العلم والتكنولوجيا وذلك على ضوء برنامج عمل كل هيئة. وسيلزم اعتماد لتغطية نفقات خدمات الاجتماعات لمدة أسبوعين تسمح بعقد اجتماعين متزامنين في أي وقت أثناء فترة الأسبوعين تلك (أي ٢٠ جلسة أسبوعياً أو ٤٠ جلسة خلال فترة الأسبوعين). وعلاوة على ذلك، يتعين رصد اعتماد لترجمة وتجهيز وتوزيع ما يقدر بـ ٢٠٠٠ صفحة من الوثائق قبل الدورة، و١٥٠ صفحة أثناءها و١٠٠ صفحة بعدها. ويمكن تقدير التكلفة الكاملة للمتطلبات ذات الصلة التي تتألف من الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية وخدمة الاجتماعات والوثائق بمبلغ ٥٠٠ ٥٧٧ ٢ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

٩٧- وفي حالة انعقاد الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف في بون سيلزم مبلغ إضافي قدره ٨٠٠ ٩١٩ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتغطية التكاليف المتعلقة بالترتيبات اللوجستية، وتشمل تكاليف إيجار مكان انعقاد المؤتمر، وتركيب شبكات الاتصال، والتعاقد مع موظفي المؤتمر المحليين.

الجدول ٢١- تكاليف التشغيل المترتبة على عقد الدورة السادسة

لمؤتمر الأطراف في بون

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

بند الإنفاق	النفقات الفعلية للدورة الرابعة للمؤتمر ٢٠٠٠	النفقات التقديرية للدورة السادسة للمؤتمر ٢٠٠٣
التكاليف الزائدة	٦٧١,٧	٧٤٠,٠
تكاليف الطوارئ	٦٧,٢	٧٤,٠
المجموع الفرعي	٧٣٨,٩	٨١٤,٠
النفقات العامة	٩٦,١	١٠٥,٠
المجموع	٨٣٥,٠	٩١٩,٠

الجدول ٢٢ - المتطلبات التقديرية من الموارد للصندوق الخاص
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٣	٢٠٠١-٢٠٠٠	غرض الإنفاق
٢/	١/	
١ ١٠٠,٠	٢ ٨٠٠,٠	سفر الممثلين والمشاركين في الاجتماعات
١٤٣,٠	٣٦٤,٠	النفقات العامة
١ ٢٤٣,٠	٣ ١٦٤,٠	مجموع المتطلبات التقديرية من الموارد

(١) لا تشمل النفقات المتكبدة فيما يتعلق باجتماع الفريق العامل المخصص في فترة ما بين الدورتين.

(٢) هذا التقدير يخص الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف فحسب، وإذا اعتزم عقد أي اجتماع آخر خلال عام ٢٠٠٠ و/أو خلال عام ٢٠٠٣ فيتعين، بناء على ذلك، إعادة النظر في هذا التقدير.

٩٨- ويبين الجدول ٢٢ الموارد التقديرية اللازمة للصندوق الخاص في فترة السنتين. وترد تفاصيل هذه التقديرات في الوثيقة ICCD/COP(5)/2/Add.2، البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣: تقديرات تمويل الأنشطة التي تمول في إطار الصندوق التكميلي.
